جامعة قاصدي مربـاح ورقلــة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية

تخصـص: تنظيمات سياسية وإدارية

بعنـوان

دور المجتمع المدني في الإصلاح السياسي في الجزائر.

إعداد الطالبين:

- محمد بوليفة.

- علاء الدين الغول .

إشـراف الأستاذ:

- عبد الوهاب كافي.

السنـة الجامعية: 2013/2012

شكر و عرفان

إلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد

في إنجاز هذه الدراسة.

وكل التقدير و الاحترام إلى الأستاذ

المشرف كافي عبد الوهاب.

- ✓ الغول علاء الدين
- ✓ بوليفة محمد

مقدمة:

مقدمة:

يكتسي المجتمع المدني في الدراسات السياسية المعاصرة أهمية قصوى وكبيرة جدا في دفع عملية الإصلاح السياسي ، وإرساء سبل التنمية الشاملة في المجتمعات ، ويعد الحلقة الواصلة ما بين ثنائية التنمية والإصلاح، حيث عرف منذ أواخر القرن الثامن عشر وفي الكتابات وتراثيات البحث السياسي عرف قبل هذا التاريخ ، وفي الجزائر شهد المجتمع المدني تغيرات وحركية غير مستقرة مند ظهور بوادر الإصلاح السياسي عام 1988، حيث أخد في التوسع والانتشار من خلال تنظيماته الجمعوية المختلفة، إذ يحصي المفكر "جان نويل فرييه" في كتابه " التحول الديمقراطي المحدود في شمال إفريقيا من المجتمع المدني إلى المشاركة السياسية " الصادر عن مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والقانونية والاجتماعية بالقاهرة سنة2003 ، حوالي 53743منظمة منها 823 منظمة فقط تنشط على المستوى الوطني ذات طابع خدمي ، متبوعة بتنظيمات رجال الأعمال والتي تعد شريك فعال في الإصلاح السياسي في البلاد .

من هنا فثنائية العلاقة مابين المجتمع المدني والإصلاح السياسي في الجزائر علاقة تستلزم وتستوجب الدراسة والبحث من خلال الأدوار المنوطة للتنظيمات المختلفة للمجتمع المدني في الجزائر، وقياس وزنها وثقلها في الإصلاح السياسي .

أ- إشكالية الدراسة:

على ضوء ما سبق يمكننا طرح الإشكالية الرئيسية كما يلي:

إلى أي مدى ساهم المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح السياسي في الجزائر ؟.

وفي سياق هذه الإشكالية نطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- ما مفهوم المجتمع المدني؟
- ما مفهوم الاصلاح السياسي؟
- ما هو واقع الاصلاح السياسي والمجتمع المدني في الجزائر؟

ب- فرضيات البحث:

- كلما كانت تنظيمات المجتمع المدني أكثر حيوية وقوة تحسنت فرص واحتمالات الإصلاح السياسي.
- ضعف المجتمع المدني يخلف مواطنين متخلفين سياسيا.
- الإصلاح السياسي الصحيح ينجم عن مجتمع مدني فعال.

ت- أسباب اختيار الموضوع:

لقد ساهمت جملة من الأسباب والدوافع في اختيار هذا الموضوع كمشروع بحث ودراسة، ومن بينها مبررات شخصية والمتمثلة في الاهتمام الشخصي، وفي الفضول المعرفي تجاه هذا الموضوع نظرا لجديته وحيويته والذي شغل حيزا معرفيا مهما في الآونة الأخيرة، مبررات موضوعية والمتمثلة في أهمية موضوع البحث بالدرجة الأولى، وفي محاولة لعرض وتحليل طبيعة ودور المجتمع المدني و مساهمته في تنمية المجتمع سياسيا للوصول إلى الإصلاح السياسي لتجسيد الديمقراطية، إضافة لوجود عدة دراسات تناولت الموضوع، وفي إطار دراستنا التي تهدف إلى معرفة واقع المجتمع المدني في الجزائر من خلال عدة مؤشرات والمتمثلة أساسا في قوة أو ضعف منظماته وما مدى فعاليتها وقدرتها على التأثير واحتواء الأزمات ودورها في الإصلاح السياسي في الجزائر.

ث- أهمية الموضوع :

- ضرورة توضيح الدور الأساسي الذي يلعبه المجتمع المدني على المستوى السياسي في الجزائر.
- الاقتراب من فهم حركية الإصلاح السياسي وكذا التحقق من الإمكانات المتاحة لتجسيده والمعيقات التي قد تحد من تكريس مرتكزا ته.
- ظهار الأهمية الأساسية للمجتمع المدني باعتباره أقرب هيئة من أفراد المجتمع والتي من خلالها يتمكنون من التعبير عن توجهاتهم وإيديولوجياتهم وأفكارهم، وأثر ذلك على سياسة الدولة.

ج- أهداف البحث:

إن ما نحاول التمكن منه والوصول إليه من خلال بحثنا هذا نختصرها فيما يلي:

_نسعى من خلال الدراسة إلى الإجابة عن إشكالية الموضوع وتأكيد الفرضيات المطروحة وذلك بغية الوصول إلى الأهداف التالية:

_إبراز الدور الحيوي الذي يلعبه المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح السياسي.

_توفير مرجع علمي للباحثين في نفس المجال وإثراء الكم المعلوماتي لدى المطالعين للموضوع.

_تحديد مفهوم المجتمع المدني وضبط كل ما يتعلق بمؤسساته وخصائصه ووظائفه.

_الوقوف على واقع المجتمع المدني من حيث تطوره وأداء مؤسساته في الإطار المؤسسي والقانوني للدولة الجزائرية.

ح- عرض الخطة :

في هذا الإطار قمنا بتقسيم دراستنا إلى ثلاثة فصول نظرية:

يتناول الفصل الأول مفهوم المجتمع المدني وتطوره، حيث تعرضنا في المبحث الأول لتعريف المجتمع المدني والمبحث الثاني نشأة وتطور المجتمع المدني، أما في المبحث الثالث فتطرقنا إلى خصائص المجتمع المدني، وفي المبحث الرابع فقد ذهبنا إلى مؤسسات المجتمع المدني، وأخيرا فقد تم الحديث عن وظائف المجتمع المدني.

أما الفصل الثاني فقد خصصناه للإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي، حيث تناولنا في المبحث الأول مفهوم الإصلاح السياسي، والمبحث الثاني دوافع الإصلاح السياسي، أما في المبحث الثالث فقد أخدنا دوافع الإصلاح السياسي، ورابعا شروط نجاح عملية الإصلاح السياسي، وأخيرا وخامسا تناولنا معيقات الإصلاح السياسي.

فيما يخص الفصل الثالث فقد خصصناه لمعرفة مدى فاعلية المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح السياسي، والمقسم بدوره إلى أربع مباحث، يتناول المبحث الأول مراحل تطور المجتمع المدني في دساتير الجزائر، ويتعلق المبحث الثاني بواقع الإصلاح السياسي في الجزائر ، أما ثالثا فقد خصص لمدى فاعلية المجتمع المدني في إجراءات الإصلاح السياسي، وأخيرا خصصنا المبحث الرابع لدراسة المجتمع المدني بين الإمكانيات وتحدي الرهانات في الجزائر .

خ- المنهج المستخدم:

للإجابة عن إشكالية البحث وإثبات صحة الفرضيات المتبناة اخترنا المنهج والوصفي يصف المجتمع المدني وظاهرة الإصلاح السياسي.

والمنهج التاريخي لدراسة تاريخ المجتمع المدني وتطوره على مر العصور.

والمنهج المقارن لضبط العلاقة بين المجتمع المدني والإصلاح السياسي. بمقارنتها مع تجارب البلدان العربية و الغربية.

د- أدبيات الدراسة:

_أحمد "نايف العكش"، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي (نموذج الأردن). ركز في هذه الدراسة على ابراز الدور الذي تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل التحول الديمقراطي، من خلال نموذج دولة (الاردن).

_"فيروز حنيش" ،إشكالية المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر. عمل الباحث على ابراز اليات تفعيل المجتمع المدني الجزائري في التحول الديمقراطي.

_"إسماعيل قيرة وآخرون"، مستقبل الديمقراطية في الجزائر. حاول الباحث من خلال هذه الدراسة اعطاء نظرة مستقبلية للديمقراطية، انطلاقا من المعطيات التاريخية والواقعية في دولة الجزائر.

"نادية خلفة"، مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية "دراسة تحليلية قانونية. ركزت هذه الدراسة على دراسة المجتمع المدني دراسة قانونية من خلال مراحل تطورها عبر الدساتير الجزائرية.

ذ- صعوبات الدراسة:

واجهتنا صعوبات متعلقة بقلة الدراسات المتخصصة في دراسة مراحل التطور المجتمع المدني والاصلاح السياسي في التجربة الجزائرية.

تباين المعلومات في بعض المراجع.

الفصل الأول:
الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني.

أضحى المجتمع المدني اليوم احد أهم أوجه الديمقراطية في العالم، كونه يعبر عن مدى انفتاح الدولة على الحريات الفردية، وفسح المجال أمام أفراد المجتمع لممارسة نشاطه وطرح أفكاره وإبداء آرائهم وتوجهاتهم، من خلال ممارسة مختلف الأنشطة التي من شأنها أن تساهم في تطوير الفرد و المجتمع و الدولة ككل، في مختلف المجالات سواء السياسية منها أو الاجتماعية أو الاقتصادية والفكرية الثقافية خاصة في ظل التقلبات و التغيرات السريعة التي يشهدها العالم اليوم والثورة المعلوماتية و التبادل المكثف للثقافات و المعارف وحتى العادات و التقاليد فيما يعرف بمفهوم العولمة و القرية الكونية.

ومن خلال هذا الفصل سنتعرض لكل ماله علاقة بمفهوم المجتمع المدني، تحت عنوان الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني، بتقسيم الفصل إلى خمسة فصول كما يلي:

المبحث الأول: تعريف المجتمع المدني.

المبحث الثاني: نشأة و تطور المجتمع المدني.

المبحث الثالث: خصائص المجتمع المدني.

المبحث الرابع: مؤسسات المجتمع المدني.

المبحث الخامس: وظائف المجتمع المدني.

المبحث الأول: تعريف المجتمع المدني.

استقطب موضوع المجتمع المدني اهتمام العديد من المفكرين والباحثين الذين قاموا بطرح تعاريف مختلفة للمجتمع المدني كل حسب زاوية نظره ومنطلقاته، وذلك منذ عصر النهضة الأوروبية إلى اليوم، وعليه قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين، الأول خصصناه للمفهوم الغربي للمجتمع المدني، والثاني للمفهوم العربي للمجتمع المدني.

المطلب الأول: المفهوم الغربي للمجتمع المدني

ارتبط مفهوم المجتمع المدني بتطور الفكر السياسي الغربي، لا سيما مع تطور نظرية العقد الاجتماعي، التي وضع أسسها الأولى المفكر البريطاني توماس هوبز، الذي برر شرعية الملكية المطلقة خاصة وأن هده الأخيرة تزامنت مع نضج مسألة فصل الدين عن الدولة "العلمانية" في أوروبا.[1]

[1] عبد الوهاب بن خليف، المدخل إلى علم السياسة . دار قرطبة للنشر والتوزيع، .المحمدية (الجزائر) : 2010.ص111.

ولقد أكد "هيغل" في تحديده للمجتمع المدني بأنه تلك " التنظيمات والأنشطة التي تقوم على أساس تعاقد حر بين الأفراد خارج إطار العائلة والدولة" يعني ذلك أن المجتمع المدني في مفهومه العام يختلف عن السلطات والتنظيمات السياسية.

ويعرفه "غرامشي" بأنه مكون من مكونات دولة الطبقة، بينما يكون المجتمع السياسي الكون الأخر " فهو إذن " مجموع التنظيمات والمؤسسات التي تحقق التوافق حول المجتمع السياسي وبالتالي تهدف إلى هيمنة مجموعة اجتماعية على المجتمع ككل هذه التنظيمات والمؤسسات هي الكنيسة والنقابة والمدرسة وغيرها.[1]

أما ماركس فقد نظر إلى المجتمع المدني بإعتباره الأساس الواقعي للدولة، وقد شخصه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة محددة من مراحل تطور قوى الإنتاج، أو القاعدة التي تحدد طبيعة البنية الفوقية بما فيها من دولة ونظم وحضارة ومعتقدات.

أما "ألكيس توكفيل" فقد أشار في كتابه ***الديمقراطية في أمريكا*** إلى تلك السلسلة اللامتناهية من الجمعيات والنوادي التي ينظم إليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين والعادات، أي الوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب. [2]

وفي تعريف الأستاذ "ستيفن ديلو Steven Deûle" :أنه أشكال عديدة ومختلفة من الجمعيات، غالبا ما يطلق عليها مجموعات طوعية أو مؤسسات ثانوية، هذه التنظيمات التي توجد خارج الهياكل الرسمية لسلطة الدولة، تشير إلى حيز مستقل يتوفر للأفراد الانضمام إليها و أحد الجوانب المهمة في المجتمع المدني أنه كحيز مستقل، يعمل كمصد ضد سلطة الحكومة المركزية.

أما الأستاذ "الآن ريتشاردز Alain Richards" فأنه ينظر إلى المجتمع المدني على أنه شبكة من التنظيمات والممارسات والضوابط التي تنشأ بالإرادة الطوعية الحرة لأعضائها، خدمة لمصلحة أو قضية، أو تعبيرا عن قيم ومشاعر يعتز بها هؤلاء الأفراد،مع استقلال نسبي عن سلطة الدولة وعن المؤسسات الإرثية من ناحية أخرى، وملتزمة في أنشطتها بالتسامح واحترام الآخرين [3]

[1] .منصور مرقومة، المجتمع المدني و الثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع و النظرية، مجلة دفاتر السياسة و القانون. جامعة ورقلة:(الجزائر)، يوم03/04-11- 2010 .ص303.

[2] أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي ،مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ،لبنان،2000.ص73.

[3] زهير بوعمامة، محاولة لفهم طبيعة وحدود انفتاح السلطة على فعاليات المجتمع المدني وأثره في عملية التحول السياسي في الجزائر، كراسات الملتقى الوطني الأول:التحول الديمقراطي في الجزائر10/11-12-2005 . جامعة بسكرة(الجزائر)، دار الهدى للنشر و الطباعة و التوزيع، 2006. ص112.

المطلب الثاني: مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي

أن الاستعمال الشائع لمفهوم المجتمع المدني في الوطن العربي، يطرح في تحديدات متباينة بنية ومضمونا. ففي إطار البنية، يذهب بعض الكتاب إلى جعل المفهوم مفتوحا ليتضمن بنى ومؤسسات تقليدية و حديثة. ويعرف على أنه:

"مجموعة المؤسسات والفعاليات والأنشطة التي تحتل مركزا وسيطا بين العائلة ، باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البنيان الاجتماعي والنظام القيمي في المجتمع من ناحية، والدولة ومؤسساتها وأجهزتها ذات الصبغة الرسمية من ناحية أخرى، بمعنى أنه بشكل عام كل التنظيمات الخاصة المرتبطة بالدولة وخارج إطار العائلة ، هذه التنظيمات في تحديدها للمجتمع المدني متأثرة بالمفهوم الهيغلي للمجتمع المدني" .

قسم آخر يحصر المفهوم بالبنى الحديثة، أنها مجتمع متمدن، أي قرين الحداثة. وفي هذه الحالة يعرف بأنه:

"مجمل التنظيمات غير الإرثية وغير الحكومية التي تنشأ لخدمة المصالح أو المبادئ المشتركة لأعضائها " وبأنه كذالك المجتمع الذي تنتظم فيه العلاقات بين أفراده على أساس الديمقراطية. بعني المجتمع الذي يمارس فيه الحكم على أساس أغلبية سياسية حزبية تحترم فيه حقوق المواطن، السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، في حدها الأدنى على الأقل. أنه بعبارة أخرى، المجتمع الذي تقوم فيه "دولة المؤسسات " بالمعنى الحديث ل " المؤسسة " البرلمان والقضاء المستقل والأحزاب والنقابات و الجمعيات.[1]

تعريف مركز دراسات الوحدة العربية: الذي تبنى هذا التعريف خلال ندوة فكرية نظمها عام 1992 حول " المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية بأنه:

"المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة ، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني، كالأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين و الجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي، وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية"[2]

[1] أحمد شكر الصبيحي، مرجع سابق. ص80.
[2] د عبد الوهاب بن خليف، مرجع سابق،ص112.

ويعرفه الدكتور "العربي ولد خليفة" في سياق حديثه عن المجتمع المدني الجزائري بأنه " شبكة منظمة أو شبه منظمة من النخب والقيادات السياسية والثقافية والاجتماعية تتمتع بالقدرة على الحركة والرد السريع والتأثير على مراكز القرار والأعلام بوجه خاص .....وتضم المحامين والمهندسين والمناضلين والنقابيين أو الصحافيين والضباط والأساتذة والمفكرين والطلاب والمعلمين الخ"[1]

وقد عرفه "مازن غرايبة" على أنه: "مجموعة من المؤسسات و التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم و معايير الاحترام و التراضي و التسامح والإدارة السليمة للتنوع و الخلاف"[2]

المبحث الثاني: نشأة وتطور المجتمع المدني.

يلقى مفهوم المجتمع المدني اهتماما متزايدا من طرفا الدارسين و الباحثين، نظرا للأهمية الدور الذي يلعبه على الصعيد الوطني و الإقليمي و الدولي، وفي المجال السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي خاصة في ظل التطورات والتغيرات السريعة، ومنه لا بد من التطرق إلى نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني من خلال تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، نخصص الأول للفكر الغربي في حين نخصص الثاني للفكر العربي.

المطلب الأول: نشأة وتطور المجتمع المدني في الفكر الغربي.

يجمع الباحثون و الدارسين على الطابع الغربي، وذلك تبعا لنشأته الأولى التي انطلقت من عصر النهضة في أوروبا خلال القرنين السابع عشر و الثامن عشر ليعرف بعد ذلك المفهوم تطورات و استخدامات مختلفة، إلا أن هناك بعض الدارسين الذين يرجعون نشأته إلى الفكر اليوناني القديم، حيث أن الاستعمال الأول لهذا المفهوم أشار إليه أرسطو باعتباره "مجموعة سياسية تخضع للقانون" إلا أن هناك شبه إجماع على أن ظهوره الأول بشكله المعاصر، تبلور في مرحلة عصر الأنوار و التي مهدت لقيام الثورة البرجوازية، وعلى رأسها الثورة الفرنسية، حيث ناقش كبار المفكرين أمثال: هوبس، ديدرو، ماندفيل، روسو، هيغل، وأدم سميث مفاهيم جديدة مثل الوطن و الدولة والمجتمع المدني لتبرز بعد ذلك مدرستان في القرن التاسع عشر انشغلتا بمفهوم المجتمع المدني وهما المدرسة اللبرالية و المدرسة الماركسي[3].

ومادام أن المفهوم نشأ في الصراع السياسي و الاجتماعي الذي عرفه المجتمع الأوروبي فأنه من الطبيعي أن تتباين الآراء حوله، إلا هناك نقطة تكاد تكون محل إجماع بين المفكرين الذين أولوا عناية خاصة للمفهوم، وهي النظر إليه من جانب المقارنة بينه وبين الدولة

[1] منصور مرقومة،مرجع سابق. ص303.
[2] محمد احمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي"نموذج الأردن". دار حامد للنشر و التوزيع، عمان(الأردن)، 2012. ص29.
[3] كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان، مذكرة تخرج . جامعة: الجزائر، 2005. ص7.

من حيث الدور، فهناك من جعله مقابلا لدور الدولة، وهناك من جعله متلازم مع مفهوم الدولة. و مهما تباينت الآراء فأنه لا يمكن تجاهل دور الدولة في مدى فاعلية المجتمع المدني من حيث تطوره و تدهوره.[1]

ومنه وجد مفهوم المجتمع المدني أساسه الفكري و النظري فيما عرف في أوروبا بنظريات العقد الاجتماعي، و التي بادر بها كل من "توماس هوبز"، " جون لوك" و"جون جاك روسو"، حيث اعتبر المجتمع المدني وفق هذا المنظور أنه حالة إنتقال من الحياة الطبيعية إلى الاجتماعية، و ما ميز هذه النظرة أنها لم تكن تفصل بين المجتمع المدني و الدولة.

ومع تطور المجتمعات البشرية في أوروبا و تعقد البنية الاجتماعية و السياسية، ارتقى مفهوم المجتمع المدني و بات مجال هام لمفكري القرن التاسع عشرة، حيث تبلورت النظرة الماركسية للمجتمع المدني في إطار المجتمع الطبقي، وربطت حرية الفرد بشرط التحرر السياسي و الاجتماعي، و الاهتمام بالصراع الطبقي ودور الطبقة العاملة في انتصار الثورة في ظل مجتمع اشتراكي منظم يحكم فيه الشعب نفسه بنفسه بعد القضاء على الدولة البرجوازية وتأسيس الدولة الديمقراطية الشعبية.[2]

كما خضعت الماركسية لتطوير جدي على يد الفيلسوف الإيطالي " انطونيو غرامشي" الذي درس ظاهرة المجتمع المدني في سياق بحثه عن الوسيلة التي تحقق الثورة الاشتراكية في دولة رأسمالية غربية، وهي ايطالية بالتحديد في النصف الأول من القرن العشرين.

ويقول غرامشي في احد النصوص الهامة من "دفاتر السجن" ما نستطيع أن نفعله حتى هذه اللحظة هو تثبيت مستويين فوقين أساسيين الأول المجتمع السياسي أو الدولة و الثاني يمكن أن يدعى المجتمع المدني الذي هو مجموعة من التنظيمات ويحتوي المجتمع المدني عند غرامشي على العلاقة الثقافية الأيديولوجية، ويضم النشاط الروحي العقلي.

بعد الإضافة التي قدمها غرامشي لم تظهر أية دراسة أخرى عن موضوع المجتمع المدني، بسبب انتشار الحروب بشكل كبير وخاصة الحرب العالمية الأولى و الثانية، مما لم يتيح الفرصة لطرح مفهوم المجتمع المدني سواء على المستوى الوطني أو الدولي، إلى غاية منتصف القرن العشرين أين أعيد طرح هذا المفهوم بنوع من التحديث بعد الانهيارات التي شهدتها أوروبا الشرقية والأنظمة الدكتاتورية في أواخر السبعينات وظهور موجات التحول الديمقراطي ما دعا إلى ضرورة وجود المجتمع المدني كمؤشر للديمقراطية. كما يرجع السبب كذلك إلى التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها أوروبا الغربية وهذا ما تطلب ضرورة وجود مجتمع مدني قوي يكون ضابط اجتماعي فعال قادر على فرض الرقابة على السلطة الحاكمة و بالتالي أصبح اليوم المجتمع المدني في الدول المتقدمة مركز لقيادة السلطة، وتعاظم دوره ليمتد تنظيمه إلى المستوى العالمي. [3]

---

[1] الحبيب الجنحاني، سيف الدين عبد الفتاح، المجتمع المدني و أبعاده الفكرية. دار الفكر المعاصر، لبنان،2003. ص14.
[2] كريم بركات، مرجع سابق. ص8.
[3] فيروز حنيش، اشكالية المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الجزائر (1989- 2005)، مذكرة تخرج . جامعة: الجزائر، 2008.ص21.

المطلب الثاني: المجتمع المدني في الفكر الإسلامي العربي.

قام بعض المؤلفين العرب تقديم دراسات في موضوع المجتمع المدني، انطلاقا من عهد ما قبل الهجرة، ثم ظهور الدولة–المدينة وما نتج عنها من صيغة إسلامية للمجتمع المدني.

حيث يعتبر بعض الكتاب العرب أن تجربة المجتمع المدني و الذي مثلته دولة الرسول (ص) و استمرت حتى العهود الإسلامية المتأخرة هي تجربة رائدة تسجل للإسلام في هذا الميدان، ومن ملامح هذا المجتمع نجد رضوخ السلطات القضائية للمطلب الجماهيري، كما كان لتنشئة الأفراد وإعدادهم دينيا و أخلاقيا ومعرفيا نصيب من خلال حلقات الوعظ والإرشاد مما ساهم في تشكيل مجتمع منظم ومنه قيام مؤسسات اجتماعية إسلامية تقوم بأدوار فعالة في إنماء المجتمع.[1]

فإذا عدنا إلى علم الاجتماع الإسلامي المستند إلى الحضارة العربية الإسلامية، و انطلاقا من النصوص و الممارسات فأننا نجد أن مفهوم المجتمع المدني ليس بدخيل عن الحضارة الإسلامية، إذ أن الدولة و المجتمع و الحكومة وفقا لتشريع الإسلام كانت تمثل مجتمع مدني، ومنه نجد أن هناك ممارسات للمجتمع المدني حتى وأن لم يستعمل كتعبير.[2]

ويضيف "وجيه كوثراني" أن مصطلح المجتمع المدني قد استخدم عند "الفارابي" وابن خلدون، فالأول كتب عن المدينة الفاضلة و السياسة المدنية و الثاني كتب عن السياسة المدنية التي يميز بينها وبين السياسة المحكومة بوازع الحاكم المستند إلى شرع منّزل كما يميزها عن السياسة بقوله:{ وما تسمعه من السياسة المدنية فليس من هذا الباب، و أنما معناه عند الحكماء ما يجب أن يكون عليه كل واحد من ذلك المجتمع في نفسه وفي خلفه حتى يستغنوا عن الحكام رأسا }[3]

إن التصور الخلدوني للمجتمع المدني هو ما يحاول أن يصل اليه الفكر الغربي اليوم بفصل المجتمع المدني عن الدولة. حيث استقى ابن خلدون تصوره من الواقع المعاش في القرن الرابع عشر، فقد كان آنذاك طوائف الحرف و الصناعات و التجار وكان هناك شيخ التجار الذي يعين بإجماع التجار، ويشترط فيه أن يكون صاحب دين و أخلاق، ثم يوافق القاضي أو السلطان على تعيينه، ويكمن دوره في كونه همزة وصل بين الوالي و القاضي و الطوائف.

كما ظهرت مؤسسات أخرى مثل الحسبة والإفتاء والتعليم ونظام الملل والنقابات في العهد العثماني.إلا أن ما يمكن قوله اليوم حسب رأي الأستاذ "الكوثراني" أن المجتمع المدني كحالة استقلال أو توازن مع الدولة، موجود بكثافة في العمق التاريخي الإسلامي، وما بقي منه إلا شكل من أشكال التماسك الاجتماعي التقليدي الذي اخترقته علاقات الإنتاج الجديد وأنماط الاستهلاك الحديثة.[4]

---

[1] نادية خلفة، مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية "دراسة تحليلية قانونية، مذكرة تخرج . جامعة باتنة: (الجزائر)،2005. ص70.
[2] مريم بركات، مرجع سابق. ص10.
[3] خلفة نادية، مرجع سابق. ص73.
[4] نفس المرجع.ص73

كما أن حركات التحرر الوطني لم تولي أهمية لموضوع المجتمع المدني، حيث ركزت جهودها على المطالبة بالاستقلال، والدفاع عن الحريات، وأجلت الحديث عن سمات المجتمع المنشود ومؤسساته التي تحافظ على بنيته الثقافية والفكرية والعملية وكذا تطويرها. [1]

المبحث الثالث: خصائص المجتمع المدني

للمجتمع المدني عدة خصائص والمميزات تجعل منه قوة فاعلة قادرة على إحداث التغيير الاجتماعي وتكريس الفعالية السياسية والانتقال بالإفراد من موقع السلبية والانكفاء على الذات إلى أفراد منظمين ومهيكلين في مؤسسات وهيئات مدنية، قادرين على التمتع بحقوقهم في المشاركة الاجتماعية والسياسية وهو ما جسدته عبر التاريخ الحركات الاجتماعية في مختلف تظاهراتها وتجلياتها، أو عبر الدور الذي لعبته النقابات في أوروبا الشرقية مثلما حدث مع نقابة التضامن في بولندا، بل لحد الآن لا تزال أوروبا الشرقية تتميز بحركية اجتماعية وسياسية قوية للغاية.

1-إذن ليكون المجتمع المدني قويا وحيويا، لابد له من أن يسعى إلى المحافظة على استقلالية عن جهاز الدولة والمؤسسات الرسمية [2]

ونعني بها أن مؤسسات المجتمع المدني لا تكون خاضعة للسلطة السياسية القائمة وتابعة لها، وبالتالي تفقد فعاليتها وقوتها المؤثرة وتقاس سلطة المجتمع المدني بمدى استقلاليته عن المجتمع المدني السياسي.

بالنظر إلى التجارب الديمقراطية الموجودة في العالم، فإن استقلالية المجتمع المدني عن المجتمع السياسي لا تتحقق إلا في ظل وجود ديمقراطية حقيقية تكفل الحريات الأساسية في الدولة.

ويمكن تحديد استقلالية المجتمع المدني عن الدولة من خلال المؤشرات التالية:

-الاستقلالية المالي: ويتجلى ذلك من خلال مصادر التمويل، هل هو تمويل خارجي تمنحه الدولة أو بعض الجهات الخارجية، أم هو تمويل ذاتي من خلال مساهمات الأعضاء أو التبرعات أو عوائد نشاطاتها الخدماتية أو الإنتاجية.

- الاستقلال الإداري التنظيمي: أي مدى استقلاليتها في إدارة شؤونها الداخلية، طبقا للوائحها وقوانينها الداخلية بعيدا عن تدخل الدولة [3].

[1] الحبيب الجنحاني، سيف الدين عبد الفتاح، مرجع سابق. ص13.
[2] العربي عودة ، إسهام الإعلام في ترقية المجتمع المدني دراسة التجربة الجزائرية دراسة وصفية تحليلية،مذكرة تخرج. جامعة الجزائر، 2006. ص2.
[3] فيروز حنيش، مرجع سابق.ص32.

ويقترح الباحث أحمد شكر الصبيحي جملة من الاحتياطات من شأنها الإسهام في ضمان الاستقلالية للمجتمع المدني منها:

1 – إيجاد أسس اتصال بين مؤسسات المجتمع.

2– قيام التكافل بينها من خلال قواعد التضامن والتماسك كأولوية ضمن مكوناتها.

3 – ضرورة تأسيس قواعد ممارسة داخلية تأبى بشكل أو بآخر الفساد أو الانحراف أو الاستبداد، ذلك أن فساد التكوينات الداخلية سيؤدي حتما إلى ضعفها، بما يحقق إمكانات هائلة لاختراقها[1].

2–القدرة على التكيف : والمقصود هنا قدرة مؤسسات المجتمع المدني على التكيف والتأقلم مع التطورات والتحولات الحاصلة في المجتمع ككل ،فإذا كانت مؤسسات المجتمع المدني مستقلة ومحافظة على الأقل على هامش من الاستقلالية تجاه السلطة القائمة، فإنها تكون أكثر فاعلية وتأثير في تكريس الديمقراطية[2].

إذن فكلما كان للمؤسسة قدرة عالية على التكيف كلما كانت أكثر فاعلية، لأن الجمود يؤذي إلى تضاءل أهميتها وربما القضاء عليها.

ومن ثمة مؤشرات للتكيف وهي:

–التكيف الزمني: ويقصد به قدرة المؤسسة على الاستقرار لفترة طويلة من الزمن.

–التكيف الجيلي: وهو قدرة المؤسسة على الاستمرار مع تعاقب الأجيال من الزعماء في قيادتها.

–التكيف الوظيفي: ويقصد به قدرة المؤسسة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة والانسجام.[3]

3–التفاعل داخل مؤسسات المجتمع المدني: ويشير هذا العنصر إلى عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر على نشاطها، فكلما كانت الانقسامات والصراعات داخل المؤسسة المدنية تتعلق بطبيعة نشاطها وممارستها تحل بطرق سلمية كلما ازداد تطور المؤسسة، إذ يعتبر هذا المقياس دليل على صحة المؤسسة [4]، وكلما كانت الصراعات تقوم على أسباب شخصية وكانت طريقة الحل عنيفة ، كلما دل ذلك على تخلف المؤسسة، وأهمية المجتمع المدني تكمن في تناقضاته وتعدديته حيث تكون ديناميكية الإيداع والتغيير في المجتمعات وهذا يقودنا إلى أن هذا المجتمع المدني لا يتسع بالضرورة بالتجانس فقد يحدث به تنافس بين القوى والجماعات ذات المصالح المختلفة[5]

[1] العربي عودة، مرجع سابق، ص29.
[2] عبد الوهاب بن خليفة، مرجع سابق.ص115.
[3] فيروز حنيش، مرجع سابق.ص32.
[4] نفس المرجع.ص33.
[5] محمد احمد نايف العكش، مرجع سابق.ص36.

4- التنظيم المؤسسي: لتكوين مجتمع واعي وقائم لابد من وجود مجموعة من المنظمات والمؤسسات التي تعمل في ميادين مختلفة وباستقلال عن الدولة، كالأحزاب السياسية التي تسعى للوصول إلى السلطة والمشاركة في صنع السياسة العامة، والنقابات التي تدافع عن مصالح العمال وقضاياهم والجمعيات العلمية والثقافية التي تعمل على نشر الوعي بأفكار معينة[1].

وكذا المنظمات التي تهتم بالدفاع عن قضايا معينة، كما أن العمل المؤسسي أقوى تأثير وفاعلية من العمل الفردي، وهذه كلها أمور تسهم في إحداث عمليات التغيير المرجعي، ومن الأسس المرتبطة بالتنظيم المؤسسي نجد:

1- أهمية الرابط الاجتماعي حيث أن العمل الفردي لا يمكنه تحقيق الأهداف الكبرى، ولهذا أصبح النشاط الجماعي "l'action collective" أو التنظيم الذاتي للمجتمع مهمة الفرد العلائقي بالتنظيم الذاتي للمجتمع "l'individu Relutiomal".

2- هناك اختلاف وتنوع في الرأس مالية الاجتماعي والشبكات المجتمعية، بصورة إيجابية بحسب طبيعة الرأسمال الثقافي الذي لا يزال متوسطه في ارتفاع كبير وسط الأفراد والجماعات[2].

3- التطوع: هو الجهد الذي يبدله أي مواطن بلا مقابل ويدافع من خلاله للإسهام في تحمل مسؤوليات العمل الاجتماعي الذي يهدف إلى تحقيق مستوى أفضل للحياة ، مما قد يؤدي من خلال مستوى التخطيط لهذه الخدمات أو مستوى التنفيذ أو التنظيم أو التنسيق أو التمويل، إلى إضفاء الإيجابية والفعالية على هذا النشاط وفي جميع الأحوال يجب اعتبار التطوع تعهدا بالالتزام بالنظام الموضوع للعمل الاجتماعي على مختلف صوره، ويفهم مما سبق أن التطوع يدور حول مفاهيم محورية كالمشاركة، الالتزام بالأداء، والمتطوع لا ينتظر أجرا أو مكافأة على جهده أو نشاطه، والرقابة الأساسية على جهد أو نشاط التطوع هي رقابة الضمير والشرف فقط [3].

وبهذه الطريقة تتميز تكوينات وبنى المجتمع المدني عن باقي التكوينات الاجتماعية المفروضة أو المتوارثة تحت أي اعتبار[4].

---

[1] مريم بركات، مرجع سابق.ص13.
[2] العربي عودة، مرجع سابق.ص89.
[3] العربي عودة، مرجع سابق.ص26.
[4] سمير شعبان، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر،مقال الكتروني.جامعة باتنة(الجزائر).www.djelfa.infoIvbIshoulhread 2013-03-07.11:30

الإدارة السليمة: إن أهم ما يميز تنظيمات المجتمع المدني هو اعتمادها على لطرق ووسائل سلمية في أعمالها ولتحقيق أهدافها داخل المجتمع، فهي تمارس وظائفها وتحقق أهدافها في كنف احترام سيادة القانون والنظام العام وذلك باستعمال الوسائل السلمية ودون اللجوء إلى الوسائل الغير مشروعة أو العنف مهما كان شكله.

فالمجتمع المدني يجب أن يسعى إلى تحقيق الأخطاء الحكومية و المطالبة بتعديل السياسات من خلال التنبيه إلى أوجه القصور ووقف الممارسات التي تتعدى على حقوق الأفراد بالكشف عن الأخطاء والانتهاكات وتحديد مسؤولية القائمين بها وذلك كله في إطار سلمي ودون اللجوء إلى العنف والقوة[1].

المبحث الرابع: مؤسسات المجتمع المدني.

يقصد بمؤسسات المجتمع المدني تلك الأشكال المنظمة التي تعبر عن التكوينات الاجتماعية والاقتصادية السياسية القائمة، وتدافع عن مصالح أعضائها وتساهم في التأثير على صنع التغيير الاجتماعي و السياسي، سعيا إلى تحقيق تنمية المجتمع و تهيئته لفضاء واسع من الديمقراطية، وهي مؤسسات تعمل باستقلالية عن الدولة ملتزمة بمعايير الاحترام و التراضي، وقبول إدارة الاختلاف بالوسائل السلمية[2]. حيث تعد فضاء واسع للأفراد داخل الدولة لممارسة حقوقهم و الدفاع عنها، كما أنها تعد أداة فاعلة للأفراد من اجل رسم السياسة العامة وإبداء أرائهم بكل حرية وفي صورة سلمية ومشروعة، فجهود الأفراد من اجل الدفاع عن حرياتهم داخل الدولة لا تكون مجدية إذا كانت في إطار فردي غير منظم، لذلك اغن توحيد الجهود في إطار منظم تجعلها أكثر فاعلية وقدرة على تحقيق الهداف المرجوة، و بالتالي فأن الطابع المؤسساتي يعد أهم أساس تقوم عليه هذه التنظيمات[3]، إلا أنه من الضروري أن نفرق بين مؤسسات المجتمع المدني في مجتمعات العالم الثالث و التي لا تزال تخضع لسيطرة البعد القبلي و العشائري، عنه في المجتمعات الغربية التقدمة و التي لا نجد فيها اثر لمثل هذه الخصوصيات التقليدية، بل أننا نجد لمؤسسات المجتمع المدني فيه قدرة على مواجهة مؤسسات الدولة نظرا للديمقراطية التي ترعرع في أحضانها بمؤسساتها المختلفة.[4]

3فيروز حنيش، مرجع سابق.ص21.
[2] نادية خلفة، مرجع سابق. ص123.
[3] كريم بركات، مرجع سابق. ص42.
[4] عبد الوهاب بن خليف، مرجع سابق. ص116.115.

لذلك سنقوم بالتعرض إلى تلك المؤسسات التي يتشكل منها المجتمع المدني في المطالب التالية:

المطلب الأول: الأحزاب السياسية.

المطلب الثاني: النقابات العمالية و الاتحادات المهنية.

المطلب الثالث: الجمعيات.

المطلب الرابع: المنظمات الغير حكومية.

المطلب الأول: الأحزاب السياسية.

هناك العديد من المفكرين الذين يستبعدون الأحزاب السياسية من تشكيلة المجتمع المدني، منهم المفكر (لاريدايموند)، لكن في مقابل هذا الاتجاه يدخل بعض الباحثين الأحزاب السياسية ضمن عناصر المجتمع المدني نظرا لما تلعبه من ادوار حاسمة في صنع القرار السياسي[1].

باعتبارها تساهم في الحفاظ على وجود معارضة للنظام القائم و ضمان تحقيق قوة بديل لهذا النظام، فلم يعد الحزب السياسي اليوم يشارك في المناسبات الانتخابية ويسعى للوصول إلى السلطة فحسب، وإنما أصبحت له مهمة تجسيد الرقابة في الدولة، بالإضافة إلى أنه يعد مؤسسة سياسية تعمل على تحقيق المشاركة السياسية وتفعيل التنشئة والتنمية السياسية وترقية حقوق الإنسان[2] وبتطور المؤسسات الديمقراطية وآلياتها أصبحت الأحزاب السياسية من بين المنظمات الرئيسية في تنمية الرأي العام وحق التعبير عن رأيه في القضايا الرئيسية،ومنه لا ديمقراطية من دون أحزاب سياسية أو كما قال "أيزمن": {لا حرية سياسية من دون أحزاب}[3] وبالتالي فإن الأحزاب أصبحت أهم آليات الديمقراطية التي تساهم في تنمية الرأي العام والتعبير عن رأيه في القضايا المصيرية للبلاد[4]، إذ أن وجودها ضرورة

[1] نادية خلفة، مرجع سابق.ص124.
[2] عبد الوهاب بن خليفة، مرجع سابق. ص117.116.
[3] احمد شكر الصبحي، مرجع سابق.ص99.
[4] عبد الوهاب بن خليفة، مرجع سابق.ص117.

لتأكيد المعارضة وإمكانية تنظيم التعاقب السلمي على السلطة كما تعد إحدى أهم المؤسسات الرئيسية لتحقيق حقوق الإنسان وحرياته الفردية من خلال تنظيم مشاركة فعلية للأفراد في الحياة السياسية[1]

المطلب الثاني: النقابات العمالية والاتحادات المهنية.

تعد النقابات العمالية و الاتحادات المهنية من ابرز التنظيمات الفاعلة في فضاء المجتمع المدني، ولكونها تشكل قاعدة شعبية لا يستهان بها في اغلب الدول، من حيث أثبتت تأثيرها الكبير على الأوساط الشعبية، إذ قادت هذه التنظيمات العديد من الحركات الإصلاحية ضد الأنظمة الاستبدادية والدكتاتورية وصلت لحد إسقاطها، مثلما حدث مع نقابة تضامن العمالية في بولندا و التي تزعمت الاحتجاجات على الحزب الشيوعي الحاكم و أرغمته على إجراء انتخابات انتهت بفوز زعيم نقابة تضامن و سقوط الحكومة الشيوعية في أواخر 1989م وعلى الرغم من أن النقابات لا تهدف للوصول إلى الحكم بالأساس[2]، إلا أنها كتنظيمات مستقلة في المجتمع تكتسي أهمية في ترقية الممارسة الديمقراطية، بالإضافة إلى أنها تحافظ مكتسبات عالم الشغل من تحسن لظروف العمال الاجتماعية و المهنية و غيرها[3].

فقد شكلت الحركة النقابية نوات مركزية للمجتمع المدني باعتبارها اكبر فضاء خارج هياكل الدولة[4]، وتساهم التنظيمات النقابية والمهنية في المحافظة على الوحدة الوطنية من خلال الوقوف في وجه محاولات التفتيت الطائفي و الديني و العرقي و الإثني و غيرها من محاولات التقسيم التي تهدد كيان الدولة وكيانها السياسي[5].

[1] احمد شكر الصبيحي، مرجع سابق. ص102.
[2] مريم بركات، مرجع سابق. ص42.
[3] عبد الوهاب بن خليفة، مرجع سابق. ص117.
[4] احمد شكر الصبيحي، مرجع سابق. ص103.
[5] عبد الوهاب بن خليفة، مرجع سابق. ص117.

المطلب الثالث: الجمعيات.

تشكل الجمعيات بصفة عامة ثقلا كبيرا في المجتمع المدني في اغلب الدول وذلك نظرا لتنوع مجالات تخصصها و اهتماماتها وكذا تغطيتها لأغلب الجوانب المتعلقة بحياة الأفراد في المجتمع سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية بالإضافة إلى اعتبارها الوسيلة المثلى للأفراد من اجل الاتحاد و التعاون المشترك فيما بينهم لتحقيق مصالحهم و أهدافهم المشتركة، كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من اجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني، الاجتماعي، العلمي، الديني، التربوي، الثقافي و الرياضي[1]، وإذا كانت دساتير الدول تلح على أنشاء الجمعيات والتشجيع على دعمها، فأن ذلك يعود إلى الإعلان العلمي لحقوق الإنسان والذي اعتبر حق تكوين الجمعيات من الحقوق الأساسية للإنسان والتي استقرت الجماعة الدولية عليها (المادة20) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما أن العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية يؤكد على هذا الحق في: (المادة 21.22)، وقد حظرت (المادة 21) من العهد صراحة وضع أي قيود على حق تكوين الجمعيات إلا أن يكون ذلك متماشيا مع القانون وتكون قيود مقبولة في مجتمع ديمقراطي[2]

تتعدد وتختلف مجالات واختصاصات هذه الجمعيات فمنها من تختص بالدفاع عن فئة معينة كجمعيات المعاقين وهناك الجمعيات التي تهتم بالدفاع عن البيئة،ومنها ذات الطابع الثقافي والفني الإبداعي، إلى جانبها منظمات حقوق الإنسان والتي تهتم أساسا بقضايا حقوق الإنسان ويبرز دور هذه الجمعيات في مجال التعبئة الشعبية والتوعية ومن ثمة فإن وجود مثل هذه الجمعيات والتنظيمات يدل على مدى وعي المجتمع بأهمية تمتع الأفراد بحقوقهم والدفاع عنها.[3]

المطلب الرابع: المنظمات الغير حكومية .

يشير مفهوم المنظمات الغير حكومية إلى مجموعة من المنظمات التي تقع بين الحكومة و القطاع الخاص مستقلة عن الدولة لا تهدف إلى الربح، تنظم بواسطة مجموعة من الأفراد، تسعى للتأثير في السياسة العامة للدولة[4].

وهي منظمات تهدف إلى تحقيق اتصال بين الأفراد و الجماعات على المستوى الدولي و الوطني مثل منظمة الصليب الأحمر الدولية و جمعيات الهلال الأحمر في البلاد الإسلامية.[5]

---

[1] مريم بركات، مرجع سابق. ص54.
[2] نادية خلفة، مرجع سابق.ص124
[3] مريم بركات، مرجع سابق. ص55.
[4] ناجي عبد النور، المدخل إلى علم السياسة. دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر، 2007. ص171.
[5] محمد ابو ضيف باشا خليل، جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية و الدولية. دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة. 2008.ص241.

وقد أصبحت المنظمات الغير حكومية تحتل موقعا مؤثرا في السياسة و القضايا الدولية ذلك أن الحكومات و المنظمات الدولية ما بين الحكومات les organisation "intergouvernementales" تمثل الفواعل الأساسية في صياغة القانون الدولي، باعتبارها المجال الدولي الحر الذي يظم جميع الفعاليات المستقلة عن سلطة الحكومات او المنظمات الحكومية الدولية[1]، و تتنوع وظائف المنظمات الغير حكومية و أدوارها تبعا لطبيعة النظام السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي، كما ترتبط حيوية هذا الدور ارتباطا أساسيا بمدى رسوخ مبادئ الديمقراطية و قواعدها و ما يتوفر من مناخ ملائم لممارسة هذه الأدوار، ويمكن أن نذكر من هذه الوظائف ما يتعلق بدعم جهود التنمية من حيث تقديم معونات اقتصادية للقطاعات الفقيرة، كذلك وظائف تتعلق بنشر ثقافة المبادرة و التطوع و التواصل مع المنظمات الدولية [2].

المبحث الخامس: وظائف المجتمع المدني .

إن الكثير من الدول ترغب اليوم في تواجد مؤسسات المجتمع المدني لما لها من أهمية كبيرة في حياة الفرد والأسرة والمجتمع ككل، وهذا يعود إلى االدور البارز الذي تلعبه في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماع وحتى الثقافي والصحي، خاصة أن هذه المنظمات لا تهدف إلى الربح بالدرجة الأولى[3].

[1] مريم بركات، مرجع سابق. ص117.
[2] ناجي عبد النور، مرجع سابق.ص171.
[3] احمد ابراهيم الملاوي، دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة، مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.: الأردن،2008. ص10.

وترتبط حيوية هذا الدور بمدى توفر الأسس الديمقراطية وكذا تهيئة المناخ الملائم لممارسة هذه الأدوار، ويمكن تقسيم هذه الأخيرة إلى أربعة أنواع على النحو التالي:

1. وظائف تتعلق بدعم جهود التنمية من حيث تقديم المعونات الاقتصادية للقطاعات الفقيرة التي تضررت نتيجة سياسة الأنفاق الحكومي، بمعنى آخر أن هذه المنظمات تعمل على ملأ الفراغ، الذي ينتج عن انسحام ومسايرة الدولة التدريجي لمختلف أوجه الاقتصادية والاجتماعية.
2. وظائف تتعلق بدعم التطور الديمقراطي وتوسيع المشاركة العامة، ومراقبة عمل الحكومة عن طريق ممارسة وسائل التنشئة و التثقيف و التدريب.
3. وظائف متعلقة بنشر ثقافة المبادرة والتطوع التواصل مع المنظمات الدولية.

ونظرا للمتغيرات الدولية المتسارعة منذ تسعينات القرن الماضي وتزايد الاهتمام الدولي بالمجتمع المدني كشريك للدولة في التنمية، وتزايد ذلك الاهتمام في بداية القرن الحالي، حيث أصبحت مؤسسات المجتمع المدني بكل تنوعها مقبول لدى الرأي العام و الحكومات و رجال الأعمال والمؤسسات الدولية المتاحة، وتزايد حجم المستفيدين منها، كما تزايد حجم أنفاقها على الخدمات الاجتماعية[1]،

سنتناول دور مؤسسات المجتمع المدني من ثلاثة جوانب رئيسية تتمثل في الجانب الاجتماعي، الجانب الاقتصادي وتندرج النواحي الثقافية و الصحية و البيئية وغيرها في الجوانب التنموية الأخرى.

أ. دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية، وتتجلى من خلال البعاد التالية:

- حرية التجمع: فالقانون حينما يسمح بإنشاء مثل هذه المؤسسات يحول حرية المجتمع إلى واقع حقيقي يفسح مجال حرية التعبير إذ يمكن من خلالها تشكيل ضغط كبير وبصوت مسموع لتحقيق مطالب الجماهير من طرف السلطات.
- الاستقرار الاجتماعي: وقيام مؤسسات المجتمع المدني بدورها من حيث إعطاء المواعظ والإرشادات للمواطنين يساعد على تهذيب النفوس، وبالتالي يستطيع كل من الغني و الفقير العيش في سلام.
- تنفيذ برامج متكاملة في كافة مجالات الرعاية و التنمية الاجتماعية مثل برامج التأهيل ومحو الأمية.

ب. دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية من خلال الأبعاد التالية:

- المساهمة في عملية إعادة توزيع الدخل أو الثروة بين فئات المجتمع من خلال تقديم الإعانات و الصدقات و أموال الزكاة.

[1] عبد النور ناجي، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر"دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة الفكر،ع3. جامعة بسكرة(الجزائر). ص12

- توجيه رجال الأعمال للاستثمار من خلال الأعمال الخيرية وهذا ما يعني تشغيل الأموال بدل تعطيلها حتى لا تتآكل.
- المساهمة في مكافحة المشاكل الاجتماعية المرتبطة بالعامل الاقتصادي كظاهرة الفقر، بطرق مباشرة وذلك من خلال تقديم الإعانات المالية للفقراء، أو بطرق غير مباشرة من خلال تنمية قدراتهم عن طريق التعليم و التثقيف و تقديم الخدمات.
- زيادة الرفاه الاجتماعي من خلال موازنة الثروة بين الأغنياء و الفقراء.

و تؤكد الدراسات العلمية على و جود علاقة طردية موجبة و ارتباط وثيق بين حجم العمل التطوعي داخل اقتصاد الدولة وبين حجم الدخل القومي في ذلك الاقتصاد.

ج. دور مؤسسات المجتمع المدني في مجالات تنموية أخرى:

- المساهمة في حماية البيئة و محاربة التلوث و توعية المواطن بأهمية وكيفية الحفاظ على البيئة.
- تثقيف أفراد المجتمع من خلال تنظيم وعقد المؤتمرات وورش العمل و الندوات.
- تدعيم الخدمات الصحية من خلال البرامج التنموية الصحية الخيرية خاصة في المناطق الريفية[1].
- الدفاع عن حقوق الإنسان في متابعة قضايا المعتقلين و السجناء و السياسيين.
- فسح المجال أمام أفراد المجتمع لممارسة نشاطاتهم وفق انتماءاتهم و معتقداتهم بالإضافة إلى صقل المواهب و المهارات.
- تقديم الاقتراحات البناءة التي قد تساعد صانعي القرار في القطاع الحكومي لإيجاد حلول في القضايا المعقدة[2].

[1] احمد إبراهيم ملاوي، مرجع سابق. ص11.10.
[2] نفس المرجع،ص14.13.12.

خلاصة واستنتاجات:

تطرقنا في الفصل الأول إلى دراسة المجتمع المدني من جانبه المفاهيمي للاقتراب من فهم المجتمع المدني من خلال التطرق إلى نشأته وتطوره ثم عرض خصائصه التي تميزه عن باقي التنظيمات، وكذا ذكر مؤسساته التي يتشكل منها واهم الوظائف التي يقوم بها كمهام تخدم الفرد والمجتمع و الدولة ككل، هذه الأدوار تختلف بين أدوار سياسية واجتماعية واقتصادية.

ومنه نخلص إلى أن المجتمع المدني يشكل تلك الحلقة الرابطة بين الجهاز الحاكم في الدولة وبين المجتمع كطبقة محكومة باعتباره مجال واسع للتعبير عن الرأي وميدان لتجسيد الأفكار، فقد باتت مؤسسات المجتمع المدني ضرورة حتمية في الدولة لضمان استقرارها في ظل تبلور مفاهيم الديمقراطية، الحكم الراشد، العولمة والانفتاح، حيث شهد المجتمع المدني تطورا بالغا علما أن هذا الأخير عرف منذ القدم، حتى وإن لم يكن مؤصلا بمفهومه الحالي إلا انه تجسد من جانبه الممارساتي، من خلال القيام بأدوار الإرشاد والإصلاح و العمل التطوعي، لكن مع التطور المتسارع للأبنية والمنظمات تطور دور المجتمع المدني من وظائف خدماتية ليتعداه إلى مشاركة الجهاز الحاكم في الدولة في صناعة القرار والمشاركة في رسم السياسة العامة للدولة، وهذا ما تجسد في الدول ذات المناخ الديمقراطي، حيث يساهم المجتمع المدني في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما يجعل منه ركيزة من ركائز الدولة التي تبني عليها مقوماتها و توجهاتها، التي تدفع بالدولة إلى التوجه الديمقراطي وذلك بتفعيل أسس المشاركة السياسية، التنمية السياسية والتثقيف السياسي، لتهيئة أرضية خصبة لما يعرف بمفهوم الإصلاح السياسي، والذي يعد المجتمع المدني من أهم فواعله. وعليه سوف نتطرق في الفصل الثاني إلى مفهوم الإصلاح السياسي .

الفصل الثاني:

الإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي

الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي.

يعتبر الإصلاح السياسي جملة من التفاعلات والتغيرات الحاصلة على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي وله أبعاد تمس جميع أركان الدولة من سلطات ومؤسسات وتنظيمات، كما أن للإصلاح السياسي عدة أطراف فاعلة، تتباين أهدافها وتوجهاتها سواء على المستوى الداخلي والخارجي، نجد منها المجتمع المدني كأحد الفواعل الأساسية في رسم واجهة الإصلاح السياسي داخل الدولة، انطلاقا من وظائفه المرتبطة بمفاهيم التنشئة السياسية والتنمية والتجنيد والتعبئة السياسية.

ومنه سنسعى من خلال هذا الفصل أن نفهم عملية الإصلاح السياسي كبنية لها مفهوم وخصائص وأهداف ومعيقات، وهذا ما رعيناه في مباحث هذا الفصل حيث تم تقسيمها على النحو التالي:

_ المبحث الأول: مفهوم الإصلاح السياسي وتطوره.

_ المبحث الثاني: خصائص الإصلاح السياسي.

_ المبحث الثالث: شروط نجاح الإصلاح السياسي .

_ المبحث الرابع : معيقات الإصلاح السياسي .

المبحث الأول: مفهوم الإصلاح السياسي

لقد تطرق العديد من المفكرين إلى مفهوم الإصلاح السياسي فتباينت تعاريفه واختلفت كل حسب منظوره وإيديولوجياته والعوامل المؤثرة في تفعيل عملية الإصلاح السياسي ، حيث يتداخل مفهوم الإصلاح السياسي مع مفاهيم ومصطلحات سبقته مثل :

التنمية السياسية والتحديث السياسي والتعبير السياسي، وجميعها تصب في حالة التحولات التي تحدث في النظام السياسي، مع اختلاف في نقاط التركيز والأسلوب في التعامل مع مضامين وآليات عملية الإصلاح السياسي[1].

ولطرح التعاريف التي تبناها المفكرون والمنظرون لمفاهيم الإصلاح السياسي عمدنا تقسيم المبحث إلى مطلبين ، يشمل المطلب الأول المفاهيم الغربية ، أما المطلب الثاني فتشتمل على المفاهيم العربية للإصلاح السياسي.

المطلب الأول : المفهوم الغربي للإصلاح السياسي {Politicol Roform}

يعرف قاموس "إكس فورد" الإصلاح السياسي على أنه : " تغيير أو تبديل نحو الأفضل في حالة الأشياء ذات النقائص ، وخاصة في المؤسسات والممارسات السياسية الفاسدة أو الجائرة ، أي إزالة بعض التعسف أو الخطأ ".

_ ويعرف قاموس " وبستر " للمصطلحات السياسية { 1988} الإصلاح السياسي بأنه " تحسين النظام السياسي من أجل إزالة الفساد والإستبداد "

_ وتبنى برنامج الأمم المتحدة لإدارة الحكم في الدول العربية التعريف التالي للإصلاح السياسي " يعتبر الإصلاح السياسي ركنا أساسيا مرسخا للحكم الصالح ومن مظاهره سيادة القانون والشفافية والمشاركة الشعبية في إتحاد القرار والعدل وفعالية الإنجاز وكفاءة الإدارة والمحاسبة والمساءل والرؤية الإستراتيجية، وهو تجديد للحياة السياسية، وتصحيح لمساراتها، ولصيغها الدستورية والقانونية، بما يضمن توافقا عاما للدستور وسيادة القانون، وفصلا بين السلطات، وتحديدا للعلاقات فيما بينها ".[2]

_ أما "هينتغتون" فقد عرفه على أنه " عملية تعديل وتطوير جدري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية داخل الدولة في إطار النظام السياسي القائم بالوسائل المتاحة واستنادا لمفهوم التدرج"[3]

---

[1] أمين لمشاقبة، الإصلاح السياسي المعنى والمفهوم، مقال الكتروني.www.addustour.com2011 2013-03-24 10:40

[2] سفيان فوكة،مليكة بوضياف،الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، مقال الكتروني. جامعة الشلف(الجزائر).ص3.

[3] أمين لمشاقبة، مرجع سابق.

_المطلب الثاني: المفهوم العربي للإصلاح السياسي .

تعرف الموسوعة السياسية العربية الإصلاح السياسي على أنه: " تعديل أو تطوير غير جدري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية المساس بأسسها، وهو بخلاف الثورة ليس إلا تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام، أنه أشبه ما يكون بإقامة الدعائم التي تساند المبنى لكي لا ينهار وعادة ما يستعمل الإصلاح السياسي لمنع ثورة من القيام أو لأجل تأخيرها "[1]

وهناك عدة تعاريف لمجموعة من الأساتذة نذكر منها :

_" عبد العظيم ": هو عملية تعديل وتطوير جدري في العلاقات الاجتماعية وشكلها داخل الدولة في إطار النظام القائم وبالوسائل المتاحة، واستنادا لمفهوم التدرج.

_ أما الأستاذ "علوي" فيعرفه على انه:هو تطوير كفاءة النظام السياسي وفاعليته في بيئته المحيطة داخليا وخارجية، ويتداخل مفهوم الإصلاح السياسي مع مفاهيم و مصطلحات سبقته ودرج على استخدامها، مثل التنمية السياسية، التغيير السياسي.

_ ويعرفه الأستاذ "طبشات" على أنه: " عملية بناء عقلية وثقافية جديدة قائمة على النظرة النقدية والمنطقية والموضوعية في التحليل، والتكيف مع أنماط الحياة الجديدة المراعية للقيم والأساليب الديمقراطية في التعامل مابين الفرد والمجتمع، والفرد وعلاقاته، وترسيخ المشاركة السياسية في صنع القرار.

–أما الأستاذ " المشاقبة " يعرفه بأنه: التغيير أو التعديل نحو الأحسن من وضع سيئ أو غير طبيعي، أو تصحيح الخطأ أو تصويب اعوجاج، أو هو عملية تعديل وتطوير جدري أو جزئي في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية داخل الدولة في إطار النظام السياسي القائم وبالوسائل المتاحة واستنادا لمفهوم التدرج"[2].

[1] سفيان فوكة، مرجع سابق. ص3.
[2] هشام سلمان حمد الخلايلة، اثر الإصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الاردنية الهاشمية1999-2012،مذكرة تخرج. جامعة الشرق الأوسط، الأردن،2012.ص6.

_أما بالنسبة للتعريف الإجرائي فقد خلصنا إلى تعريف الإصلاح السياسي على أنه: " إجراءات تقويم على مستوى النظام السياسي بتدارك النقائص والثغرات مما يتيح فسخ الحواجز بين السلطة الحاكمة للدولة ومحكوميها وذلك بتعديل المجال الإداري والاقتصادي والاجتماعي بما يتناسب مع الخصوصيات والوسائل المتاحة، لبناء دولة ديمقراطية في إطار مبادئ قانونية.

المطلب الثالث: نشأة وتطور الإصلاح السياسي.

إن فكرة الإصلاح السياسي قديمة قدم الإنسانية قبل أن يصبح مستقل في الأدبيات السياسية الحديثة، إذ أننا نجد في كتابات قدماء المفكرين اليونان من مثل أفلاطون وأرسطو الكثير من الأفكار الإصلاحية مثل تنظيم الدولة والمجتمع، والاستقرار السياسي، والتوزيع العادل للثروة، حيث تعد فكرة الإصلاح الهدف الأسمى لعديد من الفلاسفة و المنظرين والحركات السياسية، فضلا عن كونه موضوعا رئيسيا تناولته العديد من النظريات للمفكرين في العصور الوسطى مثل "ميكيافيلي" في كتابه الشهير "الأمير" والذي يتحدث عن أهمية الإصلاح وفي نفس الوقت صعوبة وخطورة خلق واقع جديد داخل الدولة.[1]

كما يشهد التاريخ العديد من حركات الإصلاح في العالم، "كالثورة الفرنسية " (1789)، وتمرد اللورد "كروميل" في بريطانيا في منتصف القرن"17" وكذلك الثورة الأمريكية، كلها جاءت بغرض تحقيق إصلاحات سياسية فهي التي وضعت حدا لاستبداد الحكام ، وأمنت حقوق المواطنين[2].

أما عن الفكر السياسي العربي الإسلامي فإنه عرف هذا المصطلح منذ القدم، فقد ورد ذكرها في القرآن الكريم في عدة مواضع نذكر منها {والله يعلم المصلح من المفسد}[3]، وكذلك قوله تعالى مخاطبا فرعون: { إن تريد إلا أن تكون جبارا في الأرض، وما تدري أن تكون من المصلحين}[4].

[1] محمد تركي بني سلامة، الإصلاح السياسي دراسة نظرية، مقال الكتروني. جامعة اليرموك(الأردن)..www.jv.eda.jo/old publication 11:27/2013.04.07

[2] محمد محمود السيد، مفهوم الإصلاح السياسي،محور: مواضيع وأبحاث سياسة، الحوار المتمدن ع3555،مقال الكتروني.2011. ://www.ahewar.org/debat/show.art

[3]القران الكريم، سورة البقرة: الاية22.

[4] القران الكريم، سورة القصص: الاية19.

وبالتالي فإن مفهوم الإصلاح السياسي لم يبدأ بظهور الأفكار والتيارات الإصلاحية في القرن الماضي أو المبادرات الإصلاحية في الوقت الراهن.

ويمكن اعتبار الأفكار التي نادى بها "ابن تيمية" بداية الدعوات الإصلاحية في العالم الإسلامي، أو ما يمكن تسميته بالإصلاح الديني، ثم تطور ليصبح مطلبا نهضويا طرحه المفكرون قبل أكثر من قرن من الزمن، أي فترة ما يمكن أن نسميه عصر التنوير العربي في سعيهم نحو تحقيق نهوض أو تقدم عربي في شتى مجالات الحياة.[1]

وإذا عدنا إلى تاريخ الدولة العثمانية سنجد أنها أخذت بفكرة الإصلاح في المجال العسكري بعد هزيمتها أمام روسيا القيصرية عام 1774م، وتوقيعهما لمعاهدة "كجك كنطارة" ثم امتدت بعدها إلى المجال السياسي والإداري والاجتماعي، ففي سنة 1939، أصدر "السلطان عبد المجيد الأول"مرسوم عرف "بالتنظيمات الخيرية"، والتي نادت بالمساواة بين المسلمين وغير المسلمين في الدولة العثمانية، ثم تبني أول دستور لهذه الأخيرة سنة 1876م، وبموجبه شكل برلمان بممثلين عن المسلمين والمسيحيين واليهود، وبذالك انبثق مفهوم المواطنة "Citizenship" لأول مرة في الدولة العثمانية.

أما عن الفكر العربي فقد بدأت الأفكار الإصلاحية في عدد من الأقطار العربية على يد عدد من المفكرين العرب "كرفاعة الطهطاوي "، " محمد عبده " بمصر، "عبد الرحمان الكواكبي "، " محمد رشيد رضا " بسوريا و" خير الذين التونسي "بتونس وكانت أفكارهم بمثابة نواة الفكر القومي العربي الذي ورثه الجيل الثاني من القوميين العرب من أمثال" نجيب عازوري"، "ساطع الحصري "، " قسطنطين زريق و ميشيل عفلق" وغيرهم من النخبة المستنيرة والذين خططوا لبناء حركة قومية عربية والتي أسفرت عن انفصال العرب عن الدولة العثمانية بنهاية الحرب العالمية الأولى[2].

بعدها وقعت معظم الدول العربية تحت يد الاستعمار وانصبت الجهود نحو تحقيق الاستقلال وما إن تحقق حتى خضعت الدول العربية إلى أنظمة تسلطية تعاني من سلسلة الأزمات المختلفة، إلى أن جاءت أحداث 11 ديسمبر 2001 لتكشف عن عمق الأزمة التي يتخبط بها العالم العربي، والتي كانت بمثابة أرض خصبة لنمو الأفكار المتطرفة والإيديولوجيات المتشددة فكانت ذريعة أستغلها الغرب وعلى رأسهم الولايات المتحدة الأمريكية لممارسة ضغوط على الأنظمة العربية للتوجه نحو الإصلاح الذي يتناسب مع مصالحها، وقد استجابت بعض الدول العربية لإجراء إصلاحات جزئية على شكل مسكنات لاحتواء الضغوط الداخلية والخارجية، إلا أن فاعليتها لم تدم طويلا أمام تعطش الشعوب العربية لإجراء إصلاحات جذرية، حيث انفجر بخروجه إلى الشارع للمطالبة بإسقاط الأنظمة المتغطرسة ما عرف بالربيع العربي، الأمر الذي يعني أن العالم العربي أمام أشواط كبيرة لتجسيد إصلاح جدري يليق بحاجات شعوبه [3]

[1] محمد تركي بني سلامة،مقال الكتروني سابق.
[2] محمد محمود السيد،مرجع سابق.
[3] محمد تركي بني سلامة، مرجع سابق.

وعلى الرغم من وجود اتفاق حول ضرورة إجراء إصلاحات إلا أن هناك اختلاف حول ما تقتضيه هذه الإصلاحات، فظهرت وجهات نظر متباينة يمكن التطرق إليها ضمن الإطار النظري للإصلاح السياسي التالي:

1- المنظور الديمقراطي الليبرالي The libral Dumecratic:

والتي تنظر إلى الإصلاح السياسي على أنه عملية تحتاج إلى تأسيس العلمانية "To Estabilish Secularism"، أي على نمط الجمهوريات الديمقراطية الغربية ، حيث تقوم هذه النظرية على دعوة الحكام إلى تبني الدستورية ، بفرض قيود على سلطتهم والأخذ بالإرادة الشعبية من الانتخابات النزيهة والمنتظمة، وكذالك إلغاء قانون الطوارئ والمحاكم العسكرية وتوسيع مجال حقوق الإنسان خاصة حقوق المرأة، والتأسيس لاستقلالية القضاء واحترام سيادة القانون.

2- المنظور الإسلامي المعتدل The Moderate Islamists:

يوافق هذا المنظور بعض المطالب التي يرددها المنظور الليبرالي، فيما يتعلق بالانتخابات وتمكين المنتخبين، إلا أنهم يصرون على أن الإصلاح السياسي يجب أن يستمد من الشريعة الإسلامية والعادات "Islamic Iaw and customs"، وبهذا يشكل قلقا لأصحاب المنظور الليبرالي لاعتقادهم أن هذه الأطروحة مسار أنشاء الدولة الإسلامية الأصلية "Autheutic" والتي يحكمها القانون الديني، بدل القوانين العلمانية، وهذا ما يرى فيه المنظور الإسلامي المعتدل اختراقا لقيم المجتمعات العربية باسم الديمقراطية الغربية، فهم ينظرون للإصلاح السياسي على أنه مانع للمجتمعات من هاجس الهيمنة والفساد.

3- المنظور الحداثي The Modernization Appraoch:

تقوم هذه النظرية على مبادئ الحكم الراشد كتكريس استقلالية القضاء، محاربة البيروقراطية والفساد الإداري، كما تدعوا إلى فسح مجالات المشاركة السياسة لاسيما أمام الشباب والنساء، بالإضافة إلى تفعيل دور المجتمع المدني ووسائل الإعلام، ويؤكد المنظور التحديثي على الحاجة إلى التغيير التدريجي وفقا لظروف وثقافة كل دولة وهدف من الإصلاحات في نظر مقاربة التحديث هو جعل الحكم للكفاءات.

ومن الجدير بالذكر أنه ثمة موضوعات متداخلة بين المنظورات الثلاثة، تكمن في رفض التدخل الخارجي في تعزيز الإصلاحات السياسية للدولة، وهنا يحاول " أسامة حرب " في مقاله {الإصلاح من الداخل Reform From Within}نفي أو التقليل من أثر العامل الخارجي في عملية الإصلاح في اتجاه أكثر وطنية، ويؤكد على أن الإصلاح ينبغي أن يكون بتحريض من الداخل وهي العملية التي تحدث بالتنسيق بين الدولة والمجتمع المدني[1].

[1] طارق عاشور، الإصلاح السياسي العربي(تحليل الحالة الجزائرية)بعد عام 2011، جامعة سعيدة الجزائر.ص31.30.29.

المبحث الثاني: دوافع الإصلاح السياسي.

ينظر للإصلاح السياسي على أنه مجموعة من الممارسات التي تعمل على تحديث الدولة في بعض المجلات الحياتية التي تعرف الأزمة،كما أنها مؤشر على قدرة النظام السياسي الاستمرارية عن طريق لعبة تبادل الأدوار والتحالفات وخلق مصادر مشروعية جديدة، وبالتالي الإصلاح السياسي ملحة من أجل تحصين الدولة لمواجهة الاستحقاقات المستقبلية[1].

كذلك تضاربت الآراء حول دوافع الإصلاح السياسي، حيث يرى فريق أن العالم حقيقة متغيرة وبالتالي فأن التغيير هو سنة الكون، والإصلاح عملية طبيعية وحضارية لابد من الدخول فيها من أجل تغيير الواقع الراهن السيئ بواقع أفضل لأنه السبيل إلى مستقبل واعد بالانفتاح السياسي تسود فيه العدالة والمساواة والحرية2.

و في هذا الصدد تقدم الأستاذ غسان سلامة بعدة صيغ في مقالة "نحو عقد جديد بين الدولة و المجتمع {to Ward a new contracte tween stat and sonciy} أنه ينبغي قبل كل شيء إجراء عملية إصلاح شاملة تتضمن أساسا الجانبين الاجتماعي و الاقتصادي،كما يعتبر حسن مونعيمان في مقالة "أربع سنوات إضافية لبوش : أي خطة للعمل العربي ؟" {Four move for bush.any arab work plan?} أن المجتمع المدني هو المسؤول في المقام الأول عن بدء مشروع شامل لعملية الإصلاح وتحديد أهدافها كما يوضح الحاجة إلى تحقيق نظام سياسي قائم على المدنية المشاركة الديمقراطية3.

وفي ظل العولمة الرأسمالية موجة الإصلاحية تحت شعار عين نقل التنمية السياسية وتعزيز الحكم الصالح، فإن فريق آخر يرى أن الإصلاحات المفروضة من الخارج والتي ينادي بها الغرب ما هي إلا حلقة من حلاقات الهيمنة والتآمر لتحقيق مصلحة شخصية، نظرا للتطورات الحاصلة على المستوى الدولي بعد سقوط الإتحاد السوفيتي وهيمنة القطب الواحد على العالم وانتشار موجة الإرهاب وتداعياته بعد أحدث 11 سبتمبر 2001م والمبادرة الأمريكية لمشروع الشرق الأوسط.4

---

[1] مناصرة ماركسي، حول الإصلاح الدستوري والسياسي في دول المغرب العربي الكبير قراءة في تجربة مجهضة، كنعان النشرة الالكترونية،ع703. 2005.ص2.. www.kanaan olin.org/articles 10:10 09-04-2013.

[2] محمد تركي بني سلامة، مرجع سابق.
[3] طارق عاشور، مرجع سابق. ص32.
[4] محمد تركي بني سلامة، مرجع سابق.

والحقيقة أنه بغض النظر عما إذا كان الإصلاح السياسي رغبة و مصلحة ملحة أو مرفوض من الخارج، إلا أنه لابد من الإشارة إلا أن الإصلاح السياسي أمر لابد منه انطلاقا من المسلمات التالية: [1]

تشكل ثقافة كونية جديدة يصعب التمرد عليها أو رفضها، بل يجب التكيف معها و مواكبتها في ضل التطور العلمي.

- تداعيات العولمة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية وعلى الدول، خاصة تلك التي تعاني من هشاشة على مستوى أبنيتها ومؤسساتها ومشاكلها الاجتماعية والاقتصادية.
- انتشار ثقافة الثورة الديمقراطية في معظم دول العالم حيث أصبحت الديمقراطية الخيار الأمثل للشعوب.
- الإصلاح السياسي عملية ديناميكية حيوية مستمرة ينبغي أن تكون نشطة مهما كانت قوة الأمة ورصيدها الحضاري.
- اشتمال قيم العدالة والديمقراطية على إغراءات تحقق مصالح عامة للدولة منذ أن تكون أفكار إلى أن تصبح ممارسة طبيعية يشعرها الناس.

المبحث الثالث: شروط نجاح عملية الإصلاح السياسي.

إن أي تغيير حقيقي يعني الانتقال من وضع إلى وضع مغاير كليا، وبالتالي فإن التغييرات المحدودة أو الشكلية ذات الأثر المحدود لا يمكن أن تدخل نطاق مفهوم الإصلاح، لأنه يتطلب إحداث تغييرات جذرية عميقة شاملة ومستديمة، وقد بات من المعروف أن ثمة شروط أساسية لعملية الإصلاح السياسي[2] نذكرها فيما يلي:

- يرى "هنتينغتون" أن الإصلاح السياسي يجب أن يكون ذاتيا من الداخل شاملا لمختلف مناحي الحياة السياسية "البنيوية التشريعية" وينحى منحى التدرج و الشفافية ويركز فيه على المضمون وليس الشكل.
- ومنه يمكن القول أن الإصلاح السياسي يتطلب استخدام آليات متعددة منها الشفافية بالانفتاح الشامل على الجمهور في كل السياسات والممارسات، وكذلك المساءلة وذلك بإشراك الجمهور بعد الاطلاع على سياسات الحكومة بإبدا رأيه في تلك السياسات المنتهجة، ومنها حسن الحكم الذي يعني الترميم و الدقة والوعي في كل ما يتعلق بقضايا الدولة[3].

[1] هشام سلمان، مرجع سابق.
[2] محمد تركي بني سلامة، مرجع سابق.
[3] أمين لمشاقبة، مرجع سابق.

- وجود وضع شاذ يتطلب الإصلاح كغياب العدالة و الأمن، وتحديد العلة يساعد في تحديد موطن الخلل بالتالي يتم اختيار إجراءات الإصلاح المناسبة.
- أن يكون للإصلاح صفة الاستمرارية وغير قابل للتراجع "irreversible" لأن التغييرات المؤقتة التي تأتي كمسكنات ظرفية لا يمكن اعتبارها إصلاحا حقيقيا يسهم في حل المشكلة، فعلى سبيل المثال هناك بعض الأنظمة السياسية تبادر بخطوات نحو الديمقراطية كفسح المجال أمام الصحافة والإعلام والسماح بتشكيل تنظيمات تمثل المجتمع المدني، وما أن يلي ذلك انتخابات حتى يبدأ النظام في ممارسة الالتواء و الضغوط عليها للحد من نشاطها، وهذا ما يشكل عائق أمام الإصلاحات السياسية[1].

- كما أن متطلبات الإصلاح الحقيقي تستوجب الاسترشاد بمجموعة من المعايير والضوابط التي توجه المرحلة الانتقالية للوجهة الصحيحة، فبعضها يتعلق بإستراتيجيات و أهداف السياسة وأولوياتها وبرامجها، وبعضها يتعلق بمدة تنفيذها وآلياتها[2].
- ويشير "عزمي بشارة" إلى أن فكرة الإصلاح السياسي يجب تحديدها وتوضيحها على النحو السليم، فقد يستخدم كأداة لتحقيق مصالح شخصية حيث تصبح شعارات يتم بموجبها عقد المؤتمرات وتوزيع الأموال، لذلك فإن الإصلاح السياسي الحقيقي يتطلب أزالت العوائق الإدارية في جهاز الدولة كذلك الثقافية و الاجتماعية، وهذا بدوره يتطلب إرادة واضحة للفاعلين السياسيين في عملية الإصلاح قبل النظر في شأن الدور الحاسم الذي من الممكن أن يؤديه المجتمع المدني[3].

[1] محمد محمود السيد، مرجع سابق.
[2] هشام سلمان، مرجع سابق.ص40.
[3] طارق عاشور، مرجع سابق.ص33.

- المبحث الرابع : معيقات الإصلاح السياسي .

إن الحديث عن محاسن الإصلاح السياسي قد تجعل البعض يعتقد أن هذا الأخير ساري التنفيذ بسهولة كونه مطلب من مطالب الجماهير في ضل تردي الأوضاع السياسية والاجتماعية، إلا أن الواقع ليس كذلك، حيث أن هناك مناوءون يمتلكون وسائل التأثير و القوة التي تجعلهم قادرين على وقف سياسة الإصلاح سعيا لزيادة مكاسبهم و خدمة مصالحهم، مما تحتم على قادة الإصلاح لتبني أو انتهاج جملة من الأساليب في تعامل مع هذه الفئات وردعهم عن عرقلة مسار الإصلاح، كأسلوب الإقناع" persuasion"، أو فرض الإصلاح بقوة "repression" وسواء كانت برامج الإصلاحات بدوافع خارجية أو مبادرة من السلطة الحاكمة أو بضغوط من المعارضة الحزبية أو من مؤسسات المجتمع المدني فإنه لابد من الاعتراف بأن الإصلاح السياسي جملة من المعيقات تحول دون نجاح البرامج الإصلاحية نذكر منها :

- المطلب الأول: العوامل السياسية.

تعد المعيقات السياسية من أخطر المعيقات في سير الإصلاح السياسي نظرا لموضوعها الحساس، ونذكر منها :

- 1. غياب الإرادة السياسية الكفيلة ببرمجة عملية إصلاح حقيقية بفعل تغلغل النخب الحاكمة وسيطرتها على السلطة التنفيذية وإقصائها شرائح كبيرة من المجتمع عن المشاركة في الحكم، مما ينتج عنه غياب نخب جديدة تكون كفيلة بإحداث عملي للإصلاح السياسي[1] .
- 2. تغليب الطابع الوراثي و التقاليد الاستبدادية من قبل أنضمه الحكم والتي ترمي إلى إحداث قفزات سريعة في التحول الديمقراطي وفق نضرتها المتخلفة والضيقة، مما يسفر عن أنتاج أنضمه ديمقراطية هجينة لها واجهة ديمقراطية وباطن سلطوي.
- 3. غياب المؤسسات الدستورية أو ضعفها وعدم امتلاكها لسلطة تشريع، والرقابة، وكذلك غياب مؤسسات المجتمع المدني من الأحزاب والنقابات والجمعيات والمنضمات، بالإضافة إلى تدني المشاركة السياسية، الأمر الذي يجعل من أمر الإصلاح مرهون بإدارة الحاكم والظروف المحيطة به[2].

[1] محمد تركي بني سلامة، مرجع سابق.
[2] هشام سلمان، مرجع سابق. ص42.

- **المطلب الثاني: العوامل الثقافية .**

هناك تأثير كبير للمعيقات الثقافية على مسيرة الإصلاحات السياسية، يمكن أن نستعرضها على الشكل التالي :

- 1. تركيبة المجتمع ونمط سلوكه له دور مباشر في التأثير على الإصلاح، فالمجتمعات القائمة على النظام القبلي والطائفي، يرفض التغير ولديه عدائية في أغلب الحالات تجاه الفكر الديمقراطي " Anti_ démocratique tendecie" ومنه تكون عملية الإصلاح فيه شاقة ومعقدة، فمثل هذه المجتمعات لديها تغليب للولاء القبلي على الانتماء الوطني كما أن هناك غموض في مفهوم المواطنة، والتي تعد ركيزة الحقوق والواجبات كونه تشير إلى المساواة بين المواطنين بغض النظر عن المذهب أو الجنس أو الطبقة والإصلاح السياسي بدوره يتطلب ثقافة تؤكد تقبل الحوار وتقبل الرأي الأخر واحترام سيادة القانون .
- 2تشويه الدعوة الإصلاحية والتمسك بفكرة كونها تدجل خارجي، وهذا يرجع إلى الانقسامات الحادة بين قوى الإصلاح أو غياب دور المنضمات الرسمية والغير رسمية التي تمارس عمليات الضبط الاجتماعي و الرقابة السياسية والمتمثلة في المعارضة التي تعمل على التجنيد السياسي والمشاركة بالسلطة و نشر الثقافة والوعي السياسي، وكذا المجتمع المدني القادر على تحقيق نجاحات في الحفاظ على الضبط الاجتماعي والسياسي والقيام بأدوار رقابية تصحح من مسيرة النظام سياسية[1] .

المطلب الثالث: العوامل الاقتصادية

قد تحول العوائق الاقتصادية عن التفكير أو الاهتمام بالإصلاح السياسي، إذا انصب اهتمام الحكومة والمواطنين على توفير الحاجات الأساسية من أمن غذائي وسكن، في الدول التي تعاني من اختلال اقتصادي كالمديونية، وانخفاض مستوى المعيشة و تفاقم مستوى الهوة بين الطبقة الفقيرة و الطبقة الغنية يجعل من المبادرة بإجراء إصلاحات السياسية أمرا ثانويا بعد توفر الخبز فالشائع في مثل هذه الظروف أن " الحرية تنتظر توافر الخبز "، أن العمل بمثله هذه المقولة قد يفقد الحرية والخبز معا، ذلك أن تردي الأوضاع الاقتصادية ليس مبررا لغياب الإصلاح والعدالة والحرية، فهناك دول غنية لم تنجح بالتوجه نحو الديمقراطية، إلا أنها تعاني من تخلف سياسي. [2]

[1] نفس المرجع.ص42.43.
[2] محمد تركي بني سلامة. مرجع سابق.

خلاصة واستنتاجات:

يعد الإصلاح السياسي جملة من التفاعلات المتشابكة والمترابطة التي تشمل العديد من المجالات في الدولة كمحاولة لتحقيق متطلبات الشعب بما ينسجم مع الظروف الداخلية للبلاد و البيئة الدولية المحيطة بها، وما يرتبط بإيديولوجيات النظام السياسي وثقافة ومعتقدات الشعب، وذلك في ظل التطورات المتسارعة الحاصلة على المستوى العالمي ففي المجل السياسي والاقتصادي والثقافي، ما يعرف بمفهوم العولمة والثورة المعلوماتية والتطور التكنولوجي الهائل، كل هذا يحتم على لسلطات المعنية ففي الدولة إن تسايره من خلال وجود رغبة حقيقية واعتقاد جازم بضرورة اتخاذ إجراءات الإصلاح وذلك أولا وقبل كل شيء، وتلعب المؤسسات الرسمية والغير رسمية دورا مصيريا في إرساء ركائز الإصلاح السياسي بكامل مقوماته للوصول إلى دولة ديمقراطية ذات أسس قانونية، ذلك أن المعارضة تمثل قوة موازية للإصلاح السياسي تأخذ على عاتقها مهمة توجيه النظام السياسي الجهاز الحكومي بطرح السياسات التي تخدم الصالح العام، بالإضافة إلى تفعيل مهمة التجنيد السياسي و المشاركة السياسية، في حين تقوم مؤسسات المجتمع المدني بمهام تؤصل لإجراء إصلاح سياسي عميق يمس كل الجوانب التي تعاني من نقص، حين تؤخذ على عاتقها مهمة التثقيف السياسي وتعبئة الجماهير وكذا توجيه النخبة الحاكمة في البلاد إلى البرامج والمخططات لتي من شأنها إصلاح الفساد وسد الثغرات التي قد تشكل أزمة في الدولة وذلك للخروج بها إلى بر الأمان.

ومنه لابد من الإشارة إلى واقع الإصلاح السياسي والدور الذي تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر، كدولة كانت لها تجربة في هذا المجال.

الفصل الثالث

فاعلية المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح السياسي في الجزائر

الفصل الثالث: فاعلية المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح السياسي في الجزائر.

خاضت الجزائر كغيرها من الدول تجربة في قضايا الإصلاح السياسي، كما يشهد تاريخها على مراحل لتطور المجتمع المدني، ومنه سنقوم من خلال هذا الفصل المعنون تحت فاعلية المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح السياسي في الجزائر أن نضع أيدينا على واقع كل من الإصلاح السياسي والمجتمع المدني ومدى تأثير مؤسسات المجتمع المدني في مخرجات الإصلاح، في إطار المباحث التالية:

المبحث الأول: مراحل تطور المجتمع المدني في دساتير الجزائر.

المبحث الثاني:واقع الإصلاح السياسي في الجزائر.

المبحث الثالث:فاعلية المجتمع المدني في إجراءات الإصلاح السياسي .

المبحث الرابع: المجتمع المدني والإصلاح السياسي بين الإمكانيات و تحدي الرهانات في الجزائر.

المبحث الأول: مراحل تطور المجتمع المدني في دساتير الجزائر.

عرف المواطن الجزائري العمل التطوعي الجماعي كمفهوم محوري في الأدبيات التي ينادي بها منظور مفهوم المجتمع المدني الحديث في عصرنا هذا غير أنها وجدت بأنماط وأشكال تقليدية مستمدا ذلك من مبادئ العقيدة الإسلامية التي رسخت مبادئ التطوع والإحسان والتعاون ، وإنجاز الأعمال الخيرية ، ويتجلى ذلك من خلال نظام الحبوس والوقوف الذي حافظ على تواجده مند الفتح الإسلامي للجزائر ، بالإضافة إلى المؤسسات الخيرية الأهلية المرتبطة بالزوايا والطرق الصوفية المنتشرة عبر البلاد.

كما شهدت الجزائر التنظيم الجمعوي في حقبة الاستعمار الفرنسي نتيجة للقانون الذي أصدرته السلطات الفرنسية بتاريخ 1/7/ 1901 حيث سمح للمواطنين بتأسيس جمعيات تراوحت بين الدينية والموسيقية وجمعيات للدفاع عن الهوية العربية الإسلامية، وتجسد ذلك فيما عرف بالحركات السياسية الوطنية المتمثلة في التيار الإصلاحي السياسي والتيار الإصلاحي الديني والتيار الثوري السياسي[1] ،وبخصوص الحديث عن ملامح مجتمع مدني في الجزائر المستعمرة يصعب الحديث عن مجتمع مدني فعال نظرا للعلاقة العدائية المتبادلة التي سادت بين الدولة الاستعمارية والمجتمع الجزائري البسيط، حيث عمل المستعمر على محو جميع البنى التقليدية والقضاء على النخبة الجزائرية، وخلق قوى سياسية واجتماعية مرتبطة به، لكن أمام هذا كله يمكننا التحدث تاريخيا عن إرهاصات وبدايات أولية من التنظيم الجمعي، والذي تنامت جذوره وتدعمت خصائصه ببناء الدولة الوطنية المستقلة وفقا للهوية الجزائرية وبناء على إصدار دساتير تحمي حق المجتمع في التنظيم والتجمع [2].

وللحديث عن مكانة المجتمع المدني في فترة الجزائر المستقلة، سنعمد إلى تقسيمها إلى فترتين، فترة الأحادية الحزبية وفترة التعددية الحزبية.

[1] عبد الله كبار، المجتمع المدني ودوره في التكفل بذوي الاحتياجات الخاصة' دراسة ميدانية لجمعيات المعوقين حركيا بولاية غرداية، مذكرة تخرج. جامعة الجزائر، 2005. ص78.
[2] نادية خلفة، مرجع سابق.ص104.

المطلب الأول: تطور المجتمع المدني في فترة الأحادية الحزبية

الفرع الأول: مكانة المجتمع المدني في دستور 1963.

نشأ دستور 1963 في ظروف داخلية تمتاز بالصراع والتناحر على السلطة، حيث لعبت القوى العسكرية دورا فاعلا في إعطاء حزب الجبهة مهمة قيادة الشعب الجزائري وتعبئته[1]، حيث أن هذا الأخير تكاد تنعدم فيه نسبة الوعي والإدراك السياسي، وبعيد عن المشاركة في الحياة السياسية إلى جانب التخلف الاقتصادي والثقافي.

_فما هي مكانة ووظيفة مؤسسات المجتمع المدني في نصوص دستور 1963الذي يمثل المرحلة الحاسمة من تاريخ الجزائر؟[2]

نص دستور 1963 م على حق المواطن الجزائري وحريته في تأسيس الجمعيات والاجتماع في المادة 19، كما نص في المادة 20 على حقه النقابي ومشاركة العمال في تدبير المؤسسات، إلا أنه قيدها بالقانون وعدم استعمالها في المساس باستقلال الأمة والوحدة الوطنية ونظام الأحادية الحزبية، وخوفا من أن تنشأ مؤسسات قد تهدد كيان السلطة الحاكمة واستنادا على المادة 23 من الدستور قامت السلطات الجزائرية بمنع تشكيل أحزاب سياسية معارضة[3]، وبهذا تم دمج الجمعيات والتنظيمات بالاتحادات التابعة للحزب الواحد في شكل نقابات فظهر إتحاد عام للعمال الجزائريين، وآخر للنساء، وآخر للفلاحين، وكأن هذا الفعل نتيجة لتصورات من طرف الأجهزة التنفيذية للدولة الجزائرية آنذاك، والتي كانت ترى أن التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، التربوية والثقافية يجب أن تدمج في طبيعة النظام السياسي المتبع، وبهذا أصبح الانتماء لهذه التنظيمات والاتحادات مشروط بموافقة قيادة الحزب وفق انخراط المواطن في هذا الحزب بناءا على موقفه الإيديولوجي، ومنه نلاحظ أن المبادرات الفردية من أجل العمل التطوعي والاجتماعي، وأصبحت شبه غائبة[4] ، لكن هذا القمع للحقوق والحريات لم يمنع من ظهور حركات سياسية مارست عملها في سرية، بقيادة زعماء تاريخيين مثل آيت أحمد، كريم بلقاسم، وغيرهم منددين بوضع حد للأحادية الحزبية وتمكين الشعب من التعبير عن أفكاره وتوجهاته وتجسيدها بكل سيادة .

من هنا نجد أن الدولة الجزائرية المستقلة لا تزال وارثة للفكرة التي غرسها فيها الاستعمار بشأن وجوب خضوع المجتمع لها والهيمنة عليه لتمارس الدولة رقابتها على المجتمع وليس المجتمع من يمارس رقابته على الدولة ، ونجد من تسلطها حين تزيغ أو تنحرف[5] .

[1] سمير شعبان، مقال الكتروني. مرجع سابق.
[2] خلفة نادية، مرجع سابق.ص107.
[3] سمير شعبان، مقال الكتروني، مرجع سابق.
[4] عبد الله كبار.ص78.79.
[5] خلفة نادية، مرجع سابق. ص108.

الفرع الثاني: مكانة المجتمع المدني في دستور 1976

أجبر الرئيس الراحل "أحمد بن بلة" على ترك سدة الحكم إثر الانقلاب الذي وقع بتاريخ 19جوان 1965 وبموجبه علق الدستور نتيجة تركيز السلطة في يد رئيس الجمهورية واستحواذه على السلطة حيث لم يمض على إصدار دستور 1963 م سوى 23 يوم حتى انتهت فترة الحكم العادي وتم حكم البلاد بالقوة العسكرية بموجب المادة (59) من الدستور وفرض الحالة الاستثنائية.

فعلى إثر الانقلاب عاشت الجزائر مرحلة انتقالية وأصبحت السلطة السياسية بين يدي هيئة عليا تسمى مجلس الثورة بدلا من المجلس التأسيسي، وحكومة حلت محل رئيس الجمهورية برئاسة الجهازين معا من طرف شخص واحد، وهذا إن ذل على شيء فإنما يدل على طموح القيادة الجديدة للاستحواذ على الحكم وتوجيهه الوجهة الذي تعتقد أنها مناسبة لظروف الشعب الاقتصادية والاجتماعية الصعبة الموروثة عن الاستعمار [1]، وهكذا أصدر أصحاب التصحيح الثوري بيان باسم الشعب يوضح فيه الأسباب التي أدت إلى هذه الحركة والمتمثلة في النقائص العديدة التي تتنافى مع مبدأ الديمقراطية وسيادة الشعب، تمثل في الميثاق الوطني عام1976 .

وقد شارك الشعب في إعداده حيث سمح للشعب بالداخل والخارج للإدلاء بآرائهم حول مشروع هذا الميثاق، ثم تبعه الدستور والذي تكريسا قانونيا للميثاق، تمت صياغته بواسطة لجنة حكومية ضمت مختصين في السياسة والقانون، وقدم للاستفتاء عليه يوم 19نوفمبرمن قبل الشعب وصدر رسميا يوم 22نوفمبر 1976، معززا مكانة الحزب الواحد المتمثل في جبهة التحرير الوطني، وبذالك أصبح هذا الأخير قائد للمجتمع الجزائري [2].

منح دستور 1976م حق المشاركة في حياة الدولة الجزائرية سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا تمثل في الإتحاد العام للعمال الجزائريين ، المنظمة الوطنية للمجاهدين، الإتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية، الإتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات، بالإضافة إلى التنظيمات العلمية والثقافية والمهنية، لكن خضوعها الإداري والإيديولوجي تابع للحزب وتوجهاته[3]، فالدولة كانت ترى بأن هذا أفضل طريقة للحفاظ على كيان المجتمع الجزائري لأنه لم يصل بعد إلى مرحلة تسيير أموره الذاتية [4].

[1] نفس المرجع.ص109.
[2] نفس المرجع.ص110.
[3] سمير شعبان، مقال الكتروني، مرجع سابق.
[4] عبد الله كبار، مرجع سابق. ص79.

ومن جانب آخر فأن الصحافة الجزائرية هي الأخرى كانت تنتهج إيديولوجية النظام الحاكم، حيث وضعت جميع الصحف تحت وصاية وزارة الإعلام، وإرتبطت كليا بالنظام السياسي السائد، لكن الهيمنة من طرف السلطة الحاكمة لم تمنع مختلف قوى المجتمع المدني من رفض هذا الخضوع، إذ ظهر في منتصف السبعينيات " نداء الأربعة صدر في مارس 1976 م " عن أربعة قادة تاريخيين من تيارات سياسية مختلفة، والذي أبدى رفضه لفكرة الميثاق وطلب بتنظيم انتخابات لمجلس وطني تأسيسي، ويدعو إلى تحرير النظام من الحكم البومديني الفردي، إلا أن السلطة واجهتهم بالإقامة الجبرية والمضايقة المهنية[1] .

المطلب الثاني: تطور المجتمع المدني في مرحلة التعددية الحزبية :

ويمكن القول أنه على الرغم من حضور تكوينات المجتمع المدني في النص الدستوري 1976م مع تنوع عملها، إلا أن هيمنة الحزب الواحد عليها يعدم فعالية وحيوية مؤسسات المجتمع المدني ،ففي هذا نفي لأحد أهم شروط قيام مجتمع مدني فعال وحقيقي والمتمثل في الحرية والاستقلالية ولو بشكل نسبي، وفي هذا الخصوص يقول الأستاذ " عبد الحميد الأنصاري " أن العلاقة بين الدولة وشعبها يجب أن تكون علاقة تبادلية على المدى الطويل، أي أن الدولة عندما تهمش المجتمع في البداية تقتل نفسها في النهاية، والمجتمع عندما يتقبل التهميش في البداية يهلك نفسه هو والدولة في النهاية.

ومما يجدر ذكره أن مكانة المجتمع المدني في مرحلة الأحادية الحزبية في نصوص كل من دستور 1963، مكانة ذات صفة قانونية أكثر منها فعلية، أي بقيت حبر على ورق دون تجسيد الدور الفعلي للمجتمع المدني على أرض الواقع، وهذا ما صدق على الجمهورية الجزائرية في مرحلة الأحادية الحزبية، لتبدأ من بعدها جمهورية جزائرية في مرحلة التعددية الحزبية من خلال دستور 1989م ودستور 1996م ومنه سنحدد مكانة المجتمع المدني في كل منهما [2].

الفرع الأول: مكانة المجتمع المدني في دستور 1989.

شكلت المصادقة على دستور 1989م منعطفا قانونيا أمضي رسميا على شهادة وفاة الأحادية الحزبية، وإحيا الممارسة الديمقراطية بصياغة منظومة قانونية تسمح بالتعددية الحزبية، وضمان حرية التنظيم والتجمع والتعبير وإبداء الرأي، إلا أن اعتماد دستور 1989م للنظام الليبرالي الحر لم يكن نتيجة اختيار أو قناعة سياسية سابقة، وإنما كان وراءه العديد من الأسباب والخلفيات وبضغط عدة عوامل ساعدت على التحرك في هذا الاتجاه الجديد[3]، حيث عرف المجتمع الجزائري إبان الثمانيات أزمة مجتمعية متشابكة الأطراف باعتبارها أزمة دستورية، اقتصادية، ثقافية، سياسية وحضارية، كما ظهرت ملامح الانقسام والتناقض على النظام السياسي، بالإضافة إلى

[1] خلفة نادية ،مرجع سابق.ص112.
[2] نفس المرجع. ص113.
[3] سمير شعبان، مرجع سابق.

الضغوط الدولية المتزايدة بسبب المديونية الخارجية، ومطالب صندوق النقد الدولي للحكومة الجزائرية بإعادة هيكلة الاقتصاد والقيام بإصلاحات جذرية في جميع القطاعات، كل هذه العوامل والظروف يضاف إليها التذمر الشعبي المتزايد وحركة المعارضة في الكواليس التي ستعمل في النهاية على تهيئة المناخ لقيام انتفاضة شعبية ضخمة بقيادة العنصر الشباني والتي تزامنت بتاريخ 5و6 أكتوبر 1989م كانت بمثابة هزة اجتماعية تطالب بإصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية كللت تقديم برنامج حكومي إصلاحي شامل يقر بقبول مبدأ التعددية السياسية والحق في إنشاء الجمعيات والتنظيمات المختلفة التي كانت بمثابة اللبنة الأساسية لبناء مجتمع مدني مستقل[1] .

حيث أتاحت المادة(40) من دستور فبراير 1989م حق المواطنين في إنشاء جمعيات تكون مرخصة قانونيا، وبهذا كثر الطلب على إنشاء الجمعيات بحيث شهد المجتمع حركة دءوبة في هذا الاتجاه، كما أن الخطاب السياسي دعا الفئات الاجتماعية للانتظام داخل جمعيات بغية الحصول على الدعم اللازم من طرف الدولة .

كما ظهرت أحزاب سياسية عملت على استقطاب شرائح مختلفة من المواطنين، بغية بناء معارضة سياسية قوية كبديل لنظام الحزب الواحد ، ومنه ظهرت تيارات سياسية مختلفة كانت ترى في نفسها البديل للنظام القائم واستثمرت هذه الأخيرة ساحة المجتمع المدني كمجال للتنافس فراحت تنشأ جمعيات ذات طابع اجتماعي، ثقافي، علمي وخيري[2] .

ونصت كل من المادة (32,39,53) على دور الجمعيات والأفراد في الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية، بالإضافة إلى الحق النقابي لجميع المواطنين وحمايته بقوة القانون [3].

ويرى بعض المختصون في دراسة الحركة الجمعوية أن الصحافة التابعة "للتيار الفرنكو" علماني هي أول من استعمل مفهوم المجتمع المدني في أدبياته، حيث كانت ترى فيه سدا منيعا يوقف زحف الأحزاب الإسلامية، كما قام هذا الأخير بالاستثمار في ميدان المجتمع المدني المتمثل في جمعيات المساجد، الأعمال الخيرية، الدعوة، ودليل ذلك ما قامت به الجبهة الإسلامية للإنقاذ بإنشاء النقابات الإسلامية للعمل كجناح نقابي لكسب مساندة العمال والنضال لتحقيق مصالحهم، مع العلم أن هناك حزب إسلامي بدأ نشاطه كجمعية في إطار المجتمع المدني، وتحول بعدها إلى حزب سياسي والمتمثل اليوم في حركة مجتمع السلم[4] .

[1] عبد الله كبار، مرجع سابق.ص80.
[2] نفس المرجع .ص81.
[3] نادية خلفة، مرجع سابق. ص81.
[4] عبد الله كبار، مرجع سابق.ص82.

لقد ساهم المناخ الديمقراطي الذي وفره دستور1989م بشكل إيجابي في ازدهار المجتمع المدني مستقل نسبيا عن السلطة، بفتح المجال أمامه لممارسة كافة نشاطاته في شتى المجالات، حيث سادت المقولة " حيث لايوجد مجتمع مدني لا يوجد تقدم أو تحديث ديمقراطي " فالمجتمع المدني القوي هو الذي يلجم السلطة الحاكمة حين تستبد أو تحيد عن المسار القانوني، فما أن تم الإقرار بالعمل بنظام التعددية الحزبية حتى تشكل كم هائل من الأحزاب السياسية الطامحة في الوصول إلى السلطة (أكثر من 60 حزب)، وجمعيات وروابط واتحادات وتنظيمات تجاوز عددها (25000) بالإضافة إلى بروز عشرات الصحف المستقلة كوجه لحرية العمل الصحفي، وكذا تزايد نشاط العمل النقابي المستقل والذي خطى خطوات أفضل نحو الاهتمام بمشاكل العمال وانشغالاتهم .

في ظل هذه الحيوية التي عرفها المجتمع المدني يورد بعض المحللين العرب سمة الليبرالية والتفتح على المجتمع المدني الجزائري مع بداية الجمهورية الجزائرية الثانية.

الفرع الثاني: مكانة المجتمع المدني في دستور 1996.

عاشت الدولة الجزائرية أزمة خطيرة عرفت بسنوات الجمر، نتيجة إلغاء الانتخابات التشريعية لسنة 1992، بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ ثم حضر نشاطها ومصادرة ممتلكاتها، وأصدرت الحكومة قرار في مارس 1992، بحل جميع التنظيمات وجمعيات المجتمع المدني التي كانت مرتبطة بالجبهة الإسلامية للإنقاذ[1].

إلى غاية وصول الرئيس اليمين زروال إلى سدة الحكم حيث شرع في وضع دستور جديد للبلاد مبني على حوار واسع مع كل القوى السياسية والاجتماعية للبلاد وتم التصويت عليه يوم 16 نوفمبر 1996م[2] ، ومع صدور الدستور تغير الوضع بالنسبة لبعض تنظيمات المجتمع المدني، وذلك بعدما اكتشف النظام الجزائري عدم كفاية الإطار القانوني الذي وضع فيه دستور 1989م[3]، فتم منع التسميات الدينية للأحزاب أو استخدام مقومات الهوية الوطنية المتمثلة في الإسلام والعروبة والأمازيغية في الخطاب السياسي، وتطبيقا لنصوص الدستور غيرت كل الأحزاب تسمياتها التي تحمل تعابير دينية أو لغوية أو قومية، وبهذا صحح الدستور الجديد الخطأ الذي وقع فيه الحياة السياسية عام 1989م[4].

[1] عبد الله كبار، مرجع سابق.ص82.
[2] رابح لونيسي، رؤساء الجزائر في ميزان التاريخ. دار المعرفة، الجزائر، 2009. ص374.
[3] نادية خلفة، مرجع سابق.ص134.
[4] رابح لونيسي، ، مرجع سابق.ص375.

فقد سعى دستور 1996م إلى توسيع نطاق المجتمع المدني وجعله يحتوي على حيز يبنى بالتغير من أجل التطور ، فمصطلح سمو القانون يعتبر مهما في تحديد معنى الديمقراطية وحرية المجتمع المدني وحيويته في ظل القانون وهذا ما ورد في الدستور " إن الدستور فوق الجميع ، وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية "، ومنه يتبين أن هناك نية في إقامة دولة دستورية قوية ولن يتسنى ذلك إلا بوجود مجتمع مدني قوي يقوم بوظائف التنشئة السياسية والتثقيف السياسي والتغيير الإيجابي والبناء الصالح للمجتمع ككل[1]، وهذا ماعبرت عنه جملة من المواد التي خطت لتكرس أفكارا منها :

مراقبة الشعب لعمل السلطات من خلال المجالس المنتخبة (المادة 14 فقرة2) ومشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية (المادة 16)، وضمان الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان، والحريات الفردية والجماعية بواسطة الجمعيات، سواء السياسية أو المدنية (المادة33)، وضمان إنشاء الجمعيات وحرية التعبير والاجتماع (المادة 41)، وضمان حق أنشاء الأحزاب السياسية في إطار القانون واحترام القيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية والوحدة الوطنية (المادة 42)، وضمان الدولة لإنشاء الجمعيات والتشجيع على ازدهار الحركة الجمعوية (المادة 43) وضمان الحق النقابي لجميع المواطنين (المادة 56) .

كل هذه المواد تكفل المكانة القانونية للمجتمع المدني، ولم يبقى إلا استغلال الوسائل والإمكانيات لتجسيده على أرض الواقع، فقد بات المجتمع المدني مطلبا أساسيا نظرا للتغيرات الوطنية والدولية المتسارعة، وحاجة الدولة إلى الفرد الواعي والجهد الجماعي للتكيف مع التطورات الحاصلة في شتى المجالات، فأعطى الدولة دورا بارزا في تشجيع وازدهار الحركة الجمعوية اقتناعا بوظائفها الأساسية في تنشئة المواطن وتوعيته وتعبئته في إدارة الشؤون العمة للبلاد، ومراقبة السير الحسن للمؤسسات المختلفة، والسماح لها بإبداء الرأي في السياسة العامة للبلاد وحتى المشاركة المباشرة وغير المباشرة في صنع السياسة الخارجية بحيث يكون في خدمة المصلحة الوطنية للأمة[2].

وكجانب ممارساتي لمؤسسات المجتمع المدني، نجد مثلا النقابات العمالية التي تميزت بنشاطها في إطار مستقل عن الدولة، فإلى جانب الإتحاد العام للعمال الجزائريين نجد النقابات المستقلة لمستخدمي الوظيف العمومي، وكذالك ظهور بوادر النضال الديمقراطي، أي الانتقال من دولة لا تزول بزوال الرجال، إلى بناء أمة لا تكون إلا بوجود مجتمع مدني متفتح، بالإضافة إلى بروز أحزاب سياسية منافسة للحزب الذي كأن يسيطر على الحكم، وتشكيل منظمات ثقافية أو حقوقية أو عقائدية كالإتحاد الوطني للكتاب الجزائريين، وإتحاد المحامين وجمعيات حقوق الإنسان.[3]

[1] نادية خلفة، مرجع سابق.ص134.
[2] نفس المرجع. ص138.137.
[3] نفس المرجع.ص142.141.

وقد عبر الأستاذ " عبد الكريم فريد " في مناقشته لمداخلة بعنوان { المجتمع المدني في الفكر الحقوقي العربي}، قائلا: " قوة الدولة تقوم على قدرة المجتمع على الإنتاج، وعلى علاقة الإنتاج، وعلى قيم سائدة، ومشروع بناء دولة، وهذه العوامل سخرها النظام الجزائري خلال العقود الأربعة من الاستقلال"[1].

المبحث الثاني:واقع الإصلاح السياسي في الجزائر.

المطلب الأول: الإصلاح السياسي في ظل دستور1989.

– في النصف الثاني من الثمانينات القرن العشرين بدأ وضعا أن الدولة الجزائرية أمام النظام سياسي يعاني من إختلالات و لابد من إصلاحه، فكانت الفكرة التي استحسنتها مراكز من صنع القرار داخل مؤسسة الرئاسة و الحكومة، إلى أن هناك كان تجاذب في وجهان النظر بين هاتان الأخيرتين فقابل الحكومة "عبد الحميد إبراهيمي" المكلفة نظريا بوضع الإطار القانوني و التنظيمي الجديد و الإصلاح و الانطلاق في إصلاحه، كانت هناك لجأن عمل برئاسة الجمهورية تحت إشراف الأمين العام للرئاسة " مولود حمروش " تقوم بنفس الدور، في التضارب مع الحكومة.

وكذلك تجاذب نحو اشتراك نخبة المجتمع كبعض النشطاء الحقوقيون، الفئات المنتشرة في الفضاء الإعلامي، في فرض إصلاحات على النظام السياسي، مقابل اللجوء إلى الخزن التاريخي لحرب التحرير و تجنيد أبناء الشهداء و حثهم على تكوين الجمعيات، وعلى هذا النحو بدا أن محاولات الإصلاح على شكل صراع داخلي، تجند فيه المؤسسات لتصفية الحسابات. وفي ضل هذا الصراع الذي وصلت إليه سياسات الإصلاح الرسمية، كان المشهد السياسي و الاجتماعي على الصعيد العالمي والوطني سريع التغير والتطور[2]، مما أفرز أحداث 5 أكتوبر 1988م، و التي أشغلها الرئيس في التخلص مكن المحافظين الذين عرقلوا مسار الإصلاحات السياسية، فقام " الشاذلي بن جديد " بإدخال البلاد في جملة الإصلاحات السياسية الشاملة، و التي أتت بدستور جديد في فيفري 1989م، حيث فتحت الحريات السياسية، وسمع لكل التيارات من أقصى الشرق إلى أقصى الغرب بالتعبير عن مبادئها و توجيهاتها، وبلغت حرية الصحافة أوجها، وصدر قانون ينظم الإعلام وقانون ينظم تأسيس الأحزاب السياسية و غيرها من القوانين التي انبثقت عن دستور 1989م[3].

[1] نفس المرجع. ص144.
[2] عبد الناصر جابي، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية. مركز دراسات الوحدة العربية، بيرروت، 2001. ص109.
[3] رابح لونيسي، مرجع سابق. ص283.284.

و تحدث عن ذلك الرئيس السابق عبد الحميد إبراهيمي بقوله: {حين انفجرت المظاهرات في الخامس من تشرين الأول / أكتوبر، ألف الرئيس الشاذلي " خلية أزمة " تتكون من (محمد الشريف مساعديه) مسؤول الأمانة الدائمة لجبهة التحرير، و(عبد الحميد إبراهيمي) الوزير الأول، و(العربي بالخير) مدير ديوان الرئيس، و(الهادي لخضر) وزير الداخلية، و(مولود حمروش) الأمين العام للرئاسة، وتم عقد اجتماع بعد ساعة من انفجار المظاهرات ..... و تقرر الرئيس أن يتوجه بخطاب إلى الشعب يعلن فيه عن قرارات سياسية مهمة كأن من بينها الإعلان عن دستور جديد و فتح المجال السياسي و الإعلامي[1].

ويعد دستور 1989م دستورا ديمقراطيا لبراليا، فتح المجال لاحترام الحريات، في كل المجالات السياسية كانت أو اجتماعية أو اقتصادية، و تعد هذه (المادة 40) من أهم مواد هذا الدستور لأنها سمعت لأول مرة للشعب الجزائري منذ استعادة استقلاله بإنشاء أحزاب سياسية.

و تم الاستفتاء عليه يوم 23 فيفري 1989م، و صوت عليه بنسبة 81% فوضعت القوانين التي تنظم الحياة السياسية في البلاد[2]، منها قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي وقانون الانتخابات وقانون الإعلام ومنح صلاحيات أوسع للمجلس الشعبي الوطني في مراقبة الحكومة، وإعطاء رئيس الحكومة حرية واسعة في تعيين وزرائه[3].

ومما هو معروف أن للإصلاح السياسي، جملة من الدوافع و الأسباب، كما أفرز مجموعة من التعديلات التي كانت لها أثر في بعض المجالات، وهذا ما سنقوم بطرحه في مطلبين، حيث خصصنا الأول للدوافع التي أدت بالنظام السياسي إلى تبني هده الإصلاحات، وخصصنا المطلب الثاني للتعديلات والمجالات التي مستها الإصلاحات.

الفرع الأول : دافع تبني الإصلاح السياسي .

عرفت فترة الرئيس" الشاذلي بن جديد " ظروفا ومشاكل متعددة الأبعاد، فعلى مستوى النظام السياسي برزت أزمة مراكز قوى في النظام بين التيار الإصلاحي والتيار المحافظ حول التوجهات السياسية والاقتصادية للبلاد، أما على المستوى الاجتماعي فكانت الأوضاع مزرية تنهشها آفة البطالة، وتدني القدرة الشرائية للمواطنين ونقص حاد في السلع الضرورية [4].

[1] عبد الناصر جابي وآخرون، مرجع سابق. ص113.112.
[2] رابح لونيسي، مرجع سابق. ص286.285.
[3] عبد الناصر جابي وآخرون، مرجع سابق. ص99.98.
[4] مصطفى بلعور، الإصلاحات السياسية في الجزائر1988-1990، دفاتر السياسة والقانون، ع1. جامعة ورقلة: الجزائر، 2009.ص1.

من هنا سنتطرق إلى الأسباب التي عرفتها الدولة الجزائرية:

-ظهور حركات احتجاجية بعد عقد المؤتمر الخامس عام 1984، ثم المؤتمر الاستثنائي عام 1986، قادها الإسلاميون ودعاة البربرية منها قضية "بويعلي" والتي قتل فيها حوالي 21 جزائري، خمسة منهم من قوات الأمن، واستمرت حتى عام 1987م بعد قتل قائد الحركة الإسلامية المسلحة بويعلي[1].

- أحداث الجامعة المركزية التي كان وراءها الإسلاميون 1982/11/12 حيث عقد أول تجمع علني وشعبي للإسلاميين بالجامعة المركزية دعا له كل من الشيخ " أحمد سحنون، عبد اللطيف سلطاني، عباس مداني " من خلال وثيقة نص نددوا في مقدمتها بتبعات أحداث "تيزي وزو"، و"جامعة بن عكنون" وغيرهما من إرهاب، اختطاف، وسجن وتعذيب وتوريط الدولة .....في خدمة المستعمر لضرب ديننا الحنيف وتهديد وحدة وطننا[2].

- أحداث جامعة "بن عكنون" 1982/11/2 والتي راح ضحيتها طالب جامعي، ويبدو أن هذه الأحداث كانت محاولة للتأثير على قرارات مؤتمر 1984م، أين أراد الإصلاحيين استغلالها لتمرير إصلاحاتهم الاقتصادية، والمتمثلة في التفتح الاقتصادي وتحرير السوق تحت غطاء إسلامي[3].

- تنظيم مظاهرات طلابية وشعبية في كل من قسنطينة وسطيف 1986م.

- الإعلانات المتعددة عن الإضرابات العمالية في المناطق الصناعية، ودامت حتى نهاية سبتمبر 1988م، حيث قام عمال الشركة الوطنية للسيارات الصناعية بالاحتجاج على عمليات اختلاس عرفها المركب، كما طالبوا بزيادة رواتبهم، وتضامنا مع هؤلاء قام 30000 من العمال الآخرون في المنطقة الصناعية "الرويبة" بإضراب دام (03) أيام، انتهى بصدام مع قوات الأمن، كما مست موجة الإضراب كل من قطاع الطيران والبريد والنقل[4].

[1] رابح لونيسي، مرجع سابق. ص260.
[2] إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر. مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، 2001. ص122.
[3] رابح لونيسي، مرجع سابق.ص260.
[4] عبد الناصر جابي، مرجع سابق. ص105.104.

طرح ملفات الفساد وتوزيع الثروات بطرق غير شرعية وتبذير الأموال العمومية، طالت رئيس الجمهورية وأفراد من عائلته، وبعض أعضاء التيار الإصلاحي، حيث تم فتح القضايا التالية:

- قضية تحويل الأموال من البنك الخارجي .

- توزيع أراضي مزرعة "بوشاوي" .

- ثانوية ديكارت بمدينة الجزائر .

- مركب رياض الفتح .

- النساء الفرنسيات المتزوجين بجزائريين[1].

- توقف المؤسسات الاقتصادية عن أداء وظائفها مما أدى إلى تراجع معدلات الإنتاج والتشغيل والتوظيف، وارتفاع نسب التسرب المدرسي، وعدم استجابة نظام التعليم لمتطلبات الحاجة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، مما نتج عنه تفشي البطالة في صفوف الجامعيين .

- احتكار مناضلي جبهة التحرير الوطني للمناصب داخل المنظمات الجماهيرية المنتخبة، كالإتحاد العام للعمال الجزائريين، إتحاد النساء الجزائريات وإتحاد الفلاحين .....[2]

- انخفاض أسعار النفط وهبوط سعر الدولار مند بداية 1986م حيث بلغ سعر البرميل 8 دولارات، مما أدى إلى انخفاض موارد النفط ب40% ، أين بلغت 7.65 مليار دولار، مقابل 12.7 مليار دولار عام 1985م، فأعلنت الحكومة خفض الميزانية في فيفري 1986م، ويعود السبب وراء انخفاض أسعار البترول إلى اتفاق المملكة العربية السعودية مع الولايات المتحدة الأمريكية بإغراق السوق بالإنتاج، بهدف إضعاف إيران اقتصاديا، هذه الأخيرة التي كانت في حرب مع العراق.

تفاقم الديون الخارجية والتي بلغت 16مليار دولار مع خدمات للديون تتجاوز28 %، من المداخل النفطية التي تمثل نسبة 99 %من صادرات البلاد، بالإضافة إلى بروز طبقة برجوازية ترعرعت في عهد " بومدين " تعمل على تبييض الأموال التي كسبتها من احتكارها للسلطة[3].

[1] مصطفى بلعور. مرجع سابق.ص1
[2] عبد الناصر جابي، مرجع سابق. ص105.104.
[3] رابح لونيسي، مرجع سابق.ص290.289.

في ظل هذه الاضطرابات قام رئيس الجمهورية بإلقاء خطاب يوم 19 سبتمبر1988م، وجه فيه انتقادات لاذعة لبعض العناصر داخل الحزب والحكومة ، وكان يقصد بذالك التيار المحافظ في حزب جبهة التحرير والمعارض لسياسته الليبرالية، ووجه الاتهام لأصحاب المصالح الخاصة والمضاربين الذين جمعوا ثروات هائلة وطائلة، بضلوعهم في غلاء المعيشة وغلاء الأسعار، ومنه قام الرئيس بشن انتقادات لاذعة لقيادات الحزب والحكومة والشريحة المرتبطة بفرنسا .

لقي خطاب الرئيس تجاوب شعبي كبير، وبدأت بوادر تنظيم مظاهرات مناهضة للنظام يوم 05 أكتوبر 1988م، انطلقت يوم 4 أكتوبر بدأ بالعاصمة لتشتد وتعم أرجاء الوطن في صباح 05 أكتوبر، حيث شملت شتى أنواع التخريب والحرق لكل ماله علاقة بالنظام السياسي القائم وقد مس ذلك البلديات ومقرات الوزراء والمؤسسات التربوية، وبناءا على ذالك قرر رئيس الجمهورية إعلان حالة حصار يوم 06أكتوبر، وتدخل الجيش لفرض الاستقرار والهدوء.

خلفت أحداث 05 أكتوبر 1988م حسب الإحصائيات الرسمية حوالي (1442) جريح و189قتيلا، وفي ظل هذه الأحداث ألقى رئيس الجمهورية خطاب في 10 أكتوبر منددا فيه باحتكار السلطة وأبدى تأسفه عن الخسائر والضحايا التي خلفتها الأحداث، وتوعد الشعب بإجراء إصلاحات سياسية شاملة.

الفرع الثاني:إجراءات الإصلاح السياسي .

أسفرت أحداث 5 أكتوبر و ما زامنها من اضطرابات وحركات احتجاجية على الصعيد السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي، جملة من الإصلاحات السياسية التي شملت تعديلات، كمحاولة لتكيف النظام مع بيئته المحيطة، وقد مست هذه التعديلات، جوانب نذكرها على النحو التالي:

التعديل الجزئي للدستور في 03 نوفمبر 1988م.

فقد قرر رئيس الجمهورية أن يعوض مشروع تعديل الدستور عل الشعب عن طريق الاستفتاء.يتم تنظيمه في 03 نوفمبر 1988م، يتعلق بتنظيم جديد للوصيفة التنفيذية مختار بمقتضاها رئيس الجمهورية يكون مسؤول أمام المجلس الشعبي الوطني، وتمت صياغة مشروع هذا التعديل، و اشتراك جبهة التحرير، لأنه تم تحميل الحزب جزء كبير من المسؤولية جراء الركوض الاقتصادي و السياسي و الاجتماعي و الذي أصاب البلاد[1].

[1] مصطفى بلعور، مرجع سابق.ص2.

أن استحداث رئيس الحكومة يهدف إلى إبعاد رئيس الجمهورية عن المواجهة السياسية، وجعل الحكومة تتحمل مسؤولياتها في التسيير و بالتالي إمكانية إقالتها عندما تقتضي الضرورة ذلك.

وقد تمت إعادة صياغة المادة (5) من الدستور "1976" لتصبح { بإمكان رئيس الجمهورية أن يرجع مباشرة إلى إرادة الشعب } مما عزز علاقته بالشعب.

كما تم إلغاء الفقرتين (2 و 9) من المادة (111)اللتان تعبران عن تجسيد رئيس الجمهورية لوحدة القيادة السياسية للحزب و الدولة و ترأسه الاجتماعات المشتركة لأجهزتهما بعد مسألة في غاية الأهمية، لأن هذا التعديل يبعد الحزب عن مراكز القيادة السياسية و يفصله عن الدولة، وتحرر المنضمات الاجتماعية والمهيمنة و من وصاية وسيطرة الحزب، ويفسح المجال للترشح في المجالس المنتخبة دون شرط إجبارية العضوية في الحزب حسب المادة (120) من قانونه الداخلي.

الإصلاحات في دستور 23 فبراير 1989م.

يشكل دستور 1989م نقلة نوعية في النظام السياسي الجزائري، حيث انتقل من نظام الأحادية الحزبية إلى التعدية، ونظرا لمعارضة القوى المحافظة في جبهة التحرير الوطني فقد تمت صياغة المشروع النهائي لدستور 1989م من طرف شخصيات في رئاسة الجمهورية دون مشاركة الحزب، و تتلخص المحاور التي تضمنها الدستور في النقاط التالية:

1 – التخلي عن الخيار الاشتراكي.

2 – نص عن الفصل بين السلطات الثلاثة التشريعية و التنفيذية و القضائية.

3 – احترام الحقوق الأساسية للإنسان و حرياته.

4 – الإعلان عن مجلس دستور لضمان الرقابة على دستورية القوانين.

5 – التأكيد على ضمان الملكية الخاصة.

– أسس دستور 1989م الركائز الأساسية للتعددية بمنع احتكار الحياة السياسية من طرف الحزب الواحد تجسيدا لدولة القانون و محافظا عل الشفافية في تسيير شؤون المواطنين، مما يفسح المجال الحريات الفردية والجماعية، أن تعبر عن أرائها في كل القضايا، تخص الحياة السياسية و الاجتماعية [1]

[1] نفس المرجع. ص4.3.

وذلك من خلال النصوص القانونية التالية:

* المادة (32) التي تنص على: الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان و عن الحريات الفردية و الجماعية مضمون.

* المادة (36) التي تنص على: حرية الابتكار الفكري والفني و العلمي مضمونة للمواطن.

* المادة (39) التي تنص على: حريات التعبير، و انتشار الجمعيات والاجتماعات مضمونة للمواطن.

* المادة (53) التي تنص على: الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين، المادة (40) التي تنص على: حرية إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به[1].

3- قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي في 5جويلية 1989م

تم إصدار قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي يوم 5 جويلية 1989م تكريسا لمبدأ التعددية الحزبية، حيث فتح المجال لتشكيل جمعيات ذات طابع سياسي كمرحلة أولى للمرور إلى التعددية الحزبية، من خلال نص المادة (07) من قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي والذي تناولت أبوابه الخمسة الإجراءات التي تحكم إنشاء الأحزاب السياسية الجديدة وأهدافها، وممارستها وترتيباتها المالية، وكذا العقوبات والإجراءات الممكن توجيهها إلى الحزب في حال مخالفته للقانون حفاظا على الاستقلال الوطني والوحدة الوطنية .

4- قانون الانتخابات:

جاء قانون الانتخابات 07 أوت 1989م بجملة من التعديلات التي ألغت قانون الانتخابات الصادر 25أكتوبر 1980م، ونذكر أهم التعديلات فيما يلي :

- أصبح حق الترشح مسموح للجميع طبقا للمادة (66) من قانون الانتخابات 1989م سواء كان ترشح بإسم جمعية ذات طابع سياسي أو ترشح حر، بعد أن كانت المادة(66) في قانون الانتخابات الصادر سنة 1980م تنص على:" ينتخب أعضاء كل مجلس شعبي من قائمة وحيدة للمرشحين يقدمها حزب جبهة التحرير الوطني"[2].

[1] دستور 1989، نموذج مدرسي، ع9. المعهد التربوي الوطني الجزائري،1989. ص24،25.
[2] مصطفى بلعور، مرجع سابق ،ص4-5

- وفي ما يخص نمط الاقتراع فقد جمع قانون الانتخابات 1989م بين نظامي الأغلبية المطلقة والتمثيل النسبي، وبعد تمثيل هذا القانون تم إلغاء طريقة التمثيل المطلق واعتماد طريقة التمثيل النسبي حيث نصت المادة (61) من قانون الانتخابات "06/90" المعدل لقانون 1989م على أن:" انتخاب المجلسين الشعبي البلدي والولائي يكون لمدة (5) سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد".
- أما عن انتخابات المجلس الشعبي الوطني حددت بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد، وهذا ما نصت عليه "المادة 84/89"، لكن هذه المادة عدلت لتصبح طريقة الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في دورين وفق "المادة 06/90".
- كما نصت المادة (49) من قانون الانتخابات على :".....يمكن لكل مترشح أو ممثليه أن يراقبوا جميع عمليات التصويت وفرز الأوراق، وتعداد الأصوات في جميع المكاتب التي تجري بها هاته العمليات، وأن يسجل في المحضر كل الملاحظات ، أو المنازعات المتعلقة بسير هاته العملية ".

ومنه نجد أن هذه المادة سمحت للمرشحين أو ممثليهم بحضور عمليات التصويت والمشاركة في عملية الفرز.

5- قانون الإعلام :

وضع قانون الإعلام الصادر في أفريل 1990م محدا لاحتكار الدولة للصحافة المكتوبة، فقد نص هذا القانون على حق المواطنين في حصولهم على الإعلام الموضوعي للواقع والآراء التي تخص المجتمع المحلي والدولي، وكذلك المشاركة في الإعلام للتعبير عن آرائهم، حيث يصبح من حق الجمعيات والأحزاب الامتلاك والنشر وهذا ماكفلته المادة (14) من قانون الإعلام 1990م، فقد اعترف هذا الأخير بعناوين الصحف التي تنشئها الأحزاب والأشخاص الطبيعيون والمعنويون، كما وضع الوسائل التنظيمية الجديدة للتكفل بصلاحيات العمومية وضمان استقلالية الإعلام وتمثيل المهنة على مستوى السلطة، كوزارة الإعلام والمجلس السمعي البصري والمجلس الأعلى للإعلام .[1]

[1] نفس المرجع ،ص6.

المطلب الثاني : الإصلاحات السياسية في ظل دستور 1996م .

بعد انتهاء فترة حكم المجلس الأعلى للأمن لتعيين خلف يحكم البلاد، ووقع الاختيار على تعيين وزير الدفاع "اليامين زروال "رئيس للدولة كمرحلة انتقالية لا تتجاوز ثلاثة سنوات يعمل فيها على إعادة الأمن والاستقرار للدولة الجزائرية التي ضعفت بسبب الأحداث المأساوية الدامية على إثر توقيف المسار الانتخابي 1991م.

تولى زروال رئاسة الدولة رسميا في جانفي 1994م في حفل بروتوكولي أين سلم الرئيس السابق علي كافي المهام للرئيس "اليامين زروال"، هذا الأخير الذي بدأ بمظهر المحاور والداعي لحل سياسي للأزمة الأمنية التي تتخبط فيها البلاد، حيث دعى إلى مسيرات وطنية تدعوا للحوار والمصالحة الوطنية، كما شرع في حوار مختلف التنظيمات والشخصيات الوطنية، ولم يستثني قادة "الفيس" من هذا الحوار، وعلق الجزائريون آمالا كبيرة على ذلك طيلة خريف 1994م، بعدها ألقى الرئيس اليمين زروال خطابا للأمة يعلن فيه عن تنظيم انتخابات رئاسية تعددية يوم 16 نوفمبر1995م[1].

تم تنظيم انتخابات وتميزت بمشاركة شعبية واسعة، وبأربعة مرشحين وهم "اليامين زروال" كمرشح مستقل، "محفوظ نحناح"، "سعيد سعدي" و"نور الدين بوكروح"، انتهت بفوز "اليامين زروال" بنسبة 61.01%، ومنه شرع الرئيس الجديد في وضع دستور جديد للبلاد مبني على حوار واسع مع كل القوى السياسية والاجتماعية للبلاد، وتم التصويت عليه يوم 16 نوفمبر1996م [2].

ويرى بعض فقهاء القانون الجزائري أن دستور 1996م قد سار على نفس نهج دستور 1989م ولم يأتي بشيء جديد، إلا أن الحقيقة أن دستور 1996م أدخل تعديلات عميقة تتمثل في تحديد مدة عهدة رئيس الجمهورية بعهدتين فقط وهذه من ضمانات التداول على السلطة في أعلى منصب سياسي، وهذا لم يرد في دستور 1989م.

كما كرس مبدأ التعددية كمبدأ مستقر دستوريا باستخدام مصطلح الأحزاب السياسية بدل الجمعيات ذات الطابع السياسي.[3]

وتعد المادة (120) من أهم مواد هذا الدستور، حيث نصت على استحداث مؤسسة جديدة تتمثل في (مجلس الأمة) كغرفة ثانية في البرلمان، وتكون بمثابة الضامن لأي وضع مشابه لما حدث في انتخابات 26 ديسمبر1991م. من خلال عدم مرور أي نص قانوني دون موافقة ثلثي أعضاء مجلس الأمة.[4]

---

[1] رابح لونيسي، مرجع سابق .ص366-369.
[2] نفس المرجع .ص 370- 374 .
[3] عبد الجليل مفتاح، الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي ، أعمال الملتقى الوطني الأول حول : التحول الديمقراطي في الجزائر . جامعة بسكرة:(الجزائر)، 2005ص72.
[4] رابح لونيسي ،مرجع سابق .ص375.

وتنص المادة (158) على تأسيس محكمة عليا للدولة، تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى، ومحاكمة رئيس الحكومة عن الجنايات والجنح، ومنه نشير إلى استقلال السلطة القضائية والانتقال من نظام القضاء الموحد إلى القضاء المزدوج، وهذا ما يعزز مبدأ دولة القانون والعدل.

وتنفيذ لأحكام دستور1996م أجريت سلسلة من الإصلاحات التشريعية التي تميزت بالشمول والعمق والاتساع في شكل إثراء بعض القوانين ووضع قوانين جديدة كلية، ومنها نجد قوانين العضوية المكملة للدستور والمتمثلة في:

القانون العضوي المتعلق بالانتخابات، المتعلق بالأحزاب السياسية، القانون العضوي المنظم للمجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة وعملها وكذا العلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمتعلق بالمحكمة العليا، والمتعلق بمحكمة النزاعات المتعلق بمجلس الدولة، وقد قيمت أحد الدراسات عناصر التحول الديمقراطي بأنها أكثر قوة في الجزائر للسير في الاتجاه الصحيح.

بعد أن قدم "ليامين زروال" استقالته 11سبتمر1998م، قام بتنظيم انتخابات رئاسية مسبقة يوم 61أفريل 1999م، فاز بها المترشح "عبد العزيز بوتفليقة" وكان وصوله بمثابة مؤشر لبداية حل الأزمة الأمنية إذا استطاع أن يجري حوار مع أطراف النزاع ويحقق المصالحة الوطنية وهذا ما دعا إليه بتوجيه خطاب بمناسبة استدعاء الهيئة الانتخابية للاستفتاء 16سبتمر 1999م {حول قانون الوئام المدني} وتضمن الخطاب برنامجا شاملا ضم ثلاث محاور حيوية متداخلة، وهي:

. استتباب السلم والأمن و الاستقرار والطمأنينة.

. إعادة دفع الاقتصاد بتنشيط الاستثمار و محاربة الفقر، والمشاكل الاجتماعية.

. إعادة صورة وصدقيه الجزائر في العالم، واستعادة ثقة الشركاء الأجانب هذه المحاور حاول الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" أن يجعلها متفاعلة في ما بينها، وقد كرس كل جهده لها منذ انتخابه للرئاسيات، لأنها تعني على حد قوله ماض و حاضر ومستقبل الجزائر[1]

[1] خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية. مركز دراسة الوحدة العربية. 2001. ص150.

وعليه كلف الحكومة بتقديم {مشروع استعادة الوئام المدني} للاستفتاء الشعبي بعد أن صادق عليه البرلمان بأغلبية مطلقة، ويقوم هذا القانون على أربع مرتكزات:

. التمسك بالدستور والحرص على تنفيذ القوانين.

. إحقاق حق الضحايا العنف و التكفل بهم.

. العرفان إزاء المؤسسات وجميع المواطنين الذين كان لهم دور في {إنقاذ} البلاد.

. فسح مجال العودة إلى كل من {ضل طريق} لسبب أو لآخر.

وإذا قلنا أن المحور الثلاث الأولى تظهر من البديهيات السلطة الجزائرية فإن المحور الرابع يعدد جديدا[1].

وتتمثل مقاربة الرئيس على هذا النحو في السعي إلى إصلاح مختلف أجهزة الدولة بإعادة النضر في الأسس والقواعد التي تحكم عمل مؤسسات الدولة في هذا السياق جاءت عملية تشكيل لجأن إصلاح الدولة والعدالة لحماية المؤسسات وتفعيلها وذلك بالتركيز على النقاط التالية:

. قضية حرية الصحافة من حيث حق المواطن في الوصول إلى المعلومات بمصداقية وشفافية.

. إجراء نقاش بناء حول السياسة العامة بين النخب والفعاليات داخل وخارج السلطة، فقد تميز حكم الرئيس بوتفليقة بفتح المجال النقاش والتعامل مع العديد من القضايا المجتمعية بين مختلف النخب سواء في شكل ملتقيات أو ورشات لجأن عمل استطاعت تقديم خطاب نقدي في تقييم الإصلاحات الحاصلة[2].

. هذا في ما يخص الفترة الأولى من الحكم الرئيس بوتفليقة، والتي كانت تعاني فيها الجزائر من ويلات العشرية الحمراء والتي كادت أن تعصف بأسس الدولة حيث عرفت البلاد فوضى على الصعيد الاقتصادي والأمني والاجتماعي وتعرضت البلاد إلى الضغوط الدولية، وهذا حتم على الرئيس إيجاد حلول للخروج من هذه الأزمة[3].

---

[1] نفس المرجع. ص151.

[2] عمراني كربوسة، مظاهر التحول الديمقراطي خلال حكم الرئيس "بوتفليقة"، كراسات الملتقى الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر. جامعة بسكرة: الجزائر، 2005. ص141.143.

[3] طارق عاشور، مرجع سابق. ص48.

كما شهدت الجزائر فترة من حكم الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" جملة من الاحتجاجات الشعبية، كانت أعنفها تلك التي اندلعت في جانفي 2011 احتجاجا على غلاء أسعار المواد الغذائية خاصة السكر و الزيت، بالإضافة إلى استياء الذي سيطر على الشباب بسبب لبطالة والسكن والمشاكل الاجتماعية، مما حتم على الرئيس المبادرة بإجراء إصلاحات أعلن عنه في خطاب متلفز يوم 15 أفريل 2011 وعد فيه الرئيس بإجراء تغيرات في الدستور وإعادة النظر في القوانين التي تنظم النشاط السياسي.[1]

وقد حفزت جملة من العوامل والظروف النظام السياسي لإجراء هذه الإصلاحات نذكر منها:

- الحوار الأمريكي القائل بأن الأوضاع السياسية والثقافية والاجتماعية في الوطن العربي هي وراء ظهور الإرهاب في العالم، خاصة بعدّ أحداث 11 سبتمبر 2001م، وارتفع شأن الإصلاح السياسي في لائحة نقاط الحوار في اجتماعات القادة العرب مع كبار مسؤولي الولايات المتحدة الأمريكية.
- الحركات الاحتجاجية التي عرفت بالثورات العربية مند بداية عام 2011م ، في كل من تونس ،مصر ، ليبيا ، اليمن ، سوريا ، والتي أدت إلى سقوط الأنظمة السياسية القائمة آنذاك.
- تصاعد المظاهرات العامة التي تتشكل من مجموعة من الأحزاب المعارضة الصغيرة ومجموعات المجتمع المدني والنقابات العمالية وتم تشكيل التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية والتي نظمت عدة احتجاجات في الجزائر العاصمة.
- انطلاقا من هذه الضغوط الخارجية المحيطة بالدولة الجزائرية والظروف الداخلية التي تعيشها، بادر الرئيس بعملية إصلاح سياسي عبر إطلاق حوار وطني مع الأحزاب السياسية وعدد من الشخصيات المقربة من النظام، من أجل الإعداد للانتخابات التشريعية أجريت في 2012م في إطار سياسي وقانوني جديد، وقد شملت هذه الإصلاحات قانون نظام الانتخابات والأحزاب والإعلام والجمعيات وقانون البلدية والولاية، وترقية مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة[2]، وسنقوم بعرضها على النحو التالي:

1- إصلاح قانون الانتخابات:

أدخلت عليه بعض التعديلات كرفع عدد النواب في الغرفة السفلى للبرلمان ، وزيادة التمثيل النسوي كشرط أساسي على الأقل حصة نسائية في كل قائمة[3].

[1] نفس المرجع.
[2] نفس المرجع. ص36.38.
[3] عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية الجزائرية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر، تقييم حالة. المركز العربي للابحاث و دراسة السياسات، 2012. ص2.

بالإضافة إلى:

استحداث لجنة لمراقبة الانتخابات وهي لجنة مستقلة تتشكل من ممثلي الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات ، إضافة إلى ممثلي المرشحين الأحرار والأمانة الدائمة التي تتشكل من الكفاءات الوطنية التي تعين عن طريق التنظيم ، كما تم أنشاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات وتتكون هذه الأخيرة من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية ويتم تشكيلها بمناسبة كل إقتراع .

وتم خفض سن الترشح من 29 إلى 25 في إطار تشجيع تثبيت المجالس المنتخبة وتمكين الشباب من الدخول في المنافسة الانتخابية على مستوى المجالس كافة .

2- قانون العضوية المتعلق بالأحزاب: والذي يهدف إلى تمثيل أوسع بمختلف شرائح المجتمع، ومحاربة أشكال الهيمنة والتهميش السياسي من خلال فسح مجال التعددية الحزبية، وتجديد النخب السياسية، وجدب كفاءات جديدة تسمح بمشاركة سياسية أوسع، تسمح بمشاركة سياسية أوسع ،بالإضافة إلى تحديد شروط وكيفيات إنشائها وتنظيمها وعملها ونشاطها، لضبط الإطار القانوني والسياسي الملزم لوزارة الداخلية بشأن اعتماد أو رفض الأحزاب السياسية وإضفاء الطابع الشرعي عليها، حيث يعد سكوت الإدارة مثلا بعد انقضاء أجل 60 يوم بمثابة ترخيص للأعضاء المؤسسين من أجل العمل على عقد المؤتمر التأسيسي للحزب السياسي علاوة على قرار الرفض يكون مبررا تبريرا قانونيا الرفض[1].

3- زيادة عدد مقاعد البرلمان : أقر البرلمان الجزائري نص قانون مرفق بقانون الانتخابات المعدل يحدد توزيع الدوائر الانتخابية ويرفع عدد أعضاء المجلس الشعبي الوطني من (489) إلى (462) ويفترض بهذه الزيادة أن تعكس التزايد في الحجم الديمغرافي لسكان الجزائر وتحسين التمثيل النسبي.

4- زيادة حصة تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة : فرض قانون الانتخابات المعدل تمثيل المرأة في القوائم الانتخابية، وذلك بأن تحوي أي قائمة ترشح للانتخابات التشريعية على امرأة على الأقل في الدائرة الانتخابية التي تضم أربعة مقاعد وأن لا يقل عدد المرشحات في القائمة الواحدة عن ثلث المقاعد في الدوائر الانتخابية التي تضم خمسة مقاعد أو أكثر وتزيد النسبة إلى النصف على الأقل بالنسب لمقاعد الجالية الجزائرية بالخارج.

5- تحرير الإعلام السمعي والبصري:

حيث أعلن رئيس الجمهورية عن فتح المجال أمام القنوات التلفزيونية والإذاعية الخاصة بعد أن تمسك منذ توليه الحكم بضرورة بقاء مجال الإعلام المرئي والمسموع حكرا على الدولة.

6- إلغاء حالة الطوارئ التي فرضت عام 1992[2].

[1] طارق عشور مرجع سابق. ص39.

[2] عبد القادر عبد العالي، مرجع سابق. ص5.4.3.

المبحث الثالث: فاعلية المجتمع المدني في إجراءات الإصلاح السياسي .

بعد الانفتاح السياسي الحاصل بعد أحداث أكتوبر 1988م و تعديل الدستور سنة 1989م تم وضع اللبنات الأولى بتصور قانوني سليم للعمل الجمعوي، يقوم بوظائف المشاركة والدعم والتشاور، وفقا لإحصاء عام 1992 وجد في الجزائر 36172 جمعية ورابطة محلية تنشط على المستوى البلدي والولائي، وما يقارب 619 جمعية ورابطة وطنية وفقا لإحصاء عام 1994م، وتأتي في مقدمتها الجمعيات المهنية بنسبة 31.1% ثم الجمعيات الثقافية بنسبة 11.9%، فالجمعيات الرياضية بنسبة 10.1%، وأخيرا الجمعيات النسائية الخيرية بنسبة 9.6%، ومنه شهد المجتمع المدني حيوية سواء بالنسبة لتعدد تنظيماته أو بالنسبة لكثافة أنشطته أو الانخراط العضوي فيه[1]، ويلاحظ تفاعل المجتمع المدني مع الأزمة التي مرت بها الجزائر في أحداث 5 أكتوبر 1989م حيث شاركت أغلب منظماته في المطالبة بالإصلاحات السياسية والاقتصادية الجدرية، وقد انعكست هذه المطالب في البيان الرئاسي الصادر في الشهر نفسه مؤكدا على ضرورة تحرير النقابات من سطو الحزب الواحد، بشكل يضمن لها دورا فاعلا في مراقبة الحكومة وانتقاء عملية التسيير في ظل قوانين تنظم نشاط الأفراد[2]. ومنه سنعمل على تبيان فاعلية المجتمع المدني في الإصلاح السياسي في الجزائر، حيث سنعرض في المطلب الأول أهم العوامل التي ساهمت في التوجه نحو الإصلاح السياسي، ثم نفرد المطلب الثاني لإبراز دور المجتمع المدني لتحقيق ذلك الإصلاح.

المطلب الأول: العوامل الفاعلة في التوجه للإصلاح السياسي.

1. نظرا للظروف الصعبة التي عاشتها وعرفتها الجزائر بعد انخفاض أسعار البترول وقلة مردودية المؤسسات الاقتصادية وضعف الإنتاج الصناعي والفلاحي أدت بقوى المجتمع المدني في الجزائر إلى توسيع حركة الإضرابات وتنظيم المظاهرات من أجل تحسين الخدمات الاجتماعية والاقتصادية من السكان ورعاية صحية وزيادة الدخل وتوفير المواد الغذائية بالإضافة إلى المطالبة بالحرية السياسية والثقافية، فبرزت الحركة البربرية من خلال الربيع الأمازيغي، وانتشرت الحركة الإسلامية من خلال الجمعيات الخيرية وجمعيات الإصلاح والرشاد في المجال الديني والاجتماعي والثقافي.
2. كما أنتعش الاقتصاد الحر والحركة التجارية الخاصة بالجانب الاقتصادي العام وتراجع احتكار الدولة للتجارة الخارجية.
3. بالإضافة إلى مساهمة تلك الجهات المتفتحة على الثقافة الغربية وكذا الإطلاع على الفكر الحضاري الغربي في تنمية الوعي والمهارات التنظيمية، مما أنعكس على خلق مؤسسات اجتماعية مزدهرة[3].

[1] العربي بن عودة، مرجع سابق. ص173.
[2] نادية خلفة، مرجع سابق. ص121.
[3] نفس المرجع. ص122.

4. وما التطورات التي تشهدها الجزائر نحو الإصلاح السياسي إلا تعبير عن الوعي الديمقراطي المكتسب عن طريق التعليم وظهور ثقافات مضادة للنظام السياسي القائم وقدرة هاته المؤسسات المجتمعية على تعبئة الجماهير من خلال تشكيلات الأحزاب السياسية المعارضة ، وتكوين جمعيات حقوق الإنسان وفاعلية الاتحادات العمالية والمهنية والمؤسسات الثقافية[1].

ويمكن أن نذكر الوسائل والإمكانيات المتاحة للمجتمع المدني في الجزائر لتفعيل الإصلاح السياسي كما يلي:

- الاجتماعات واللقاءات: وهذه الوسيلة مكفولة دستوريا من خلال المادة (42) من الدستور الجزائري، فمن خلال عقد الندوات والملتقيات يستطيع المجتمع المدني أن يوصل أفكاره ويوجه رسائله إلى المسؤولين المعنيين لتصويب أخطائهم.
- العمل التوعوي الإرشادي: من أهم وسائل المجتمع المدني في التواصل مع أفراد المجتمع، وقد كفل القانون للمجتمع المدني حقه المدني حقه إصدار وتوزيع النشرات والمجلات والوثائق الإعلامية ، وكذا تطوير مواقع الإنترنت، كفضاء إضافية لإيصال صوتها وإسماع المواطن من خلالها.
- التفاعل بين منظمات المجتمع المدني: فمن حق المجتمع المدني العمل في شكل جماعي حتى أن بعض الجمعيات في بعض الولايات نجدها تشكل اتحادات فيما بينها للعمل الجماعي، وهذا ما يجعل منه وسيلة ذات جدوى لتفعيل نشاط الجمعية لإيصال صوتها،كما أن القانون أجاز للجمعيات ذات الطابع الوطني للانضمام إلى الجمعيات الدولية تنشد الأهداف نفسها مع شرط احترام الأحكام التشريعية، والتنظيمات المعمول بها.
- الإضراب والاعتصام والمقاطعة: وهي وسائل يمكن توصيفها بوسائل الضغط والاحتجاج ، وعادة ما تلجأ إليها منظمات المجتمع المدني عندما تصل مراحل الحوار مع السلطة أو عدم جدوى الوسائل الأخرى في إيصال رسائلها أو التفاعل معها لأحداث التغيير اللازم، وعادة ما تلجأ الدولة إلى تقييدها ببعض الشروط حتى لا تخرج عن إطارها السلمي[2].

[1] نفس المرجع.
[2] سمير شعبان، مرجع سابق.

المطلب الثاني: إسهامات منظمات المجتمع المدني في إحقاق الإصلاح السياسي.

ساهم العديد من منظمات المجتمع المدني في تكريس الإصلاحات السياسية التي قادها رؤساء الجزائر ، بداية من مرحلة الانتقال من الأحادية الحزبية إلى التعددية الحزبية من خلال المحطة التالية:

1- مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في تشكيلة المجلس الانتقالي من أجل تعيين رئيس الدولة الجزائرية سنة 1994م ، والمتكون من 192 عضو توزعوا على شكل 35 % للأحزاب السياسية ، 47 % للمجتمع المدني و16% لمؤسسات الدولة[1].

2- تنظيم (إضراب المحفظة) والذي عرفته الجزائر عام 1995 م والذي دعا إليه وعادة الأمازيغية، ودام هذا الإضراب قرابة سنة، طالب فيه المضربون بتدريس الأمازيغية في المدرسة وتم تحقيق المطالب ولو بشكل جزئي، كما تأسست المحافظة السامية للأمازيغية التي تهتم بهذا البعد الثقافي والتاريخي الطبيعي الأصيل للمجتمع الجزائري، ومنه اعتماد الصفة الرسمية والدستورية للأمازيغية بصفتها أحد الأبعاد الطبيعية والأصيلة للهوية الوطنية، واعترف بها دستوريا بعد نضال طويل لدعاتها[2].

3- كذالك كان للمجتمع المدني دور في إجراء الإصلاحات السياسية الأخيرة التي قام بها الرئيس وذلك بتنظيم مظاهرات من طرف مجموعة من الأحزاب المعارضة ومجموعات المجتمع المدني والنقابات العمالية المستقلة، وتم تشكيل التنسيقية الوطنية من أجل التغيير والديمقراطية والتي دعت إلى مزيد من الديمقراطية ورفع حالة الطوارئ وكذا تخفيض القيود المفروضة على وسائل الإعلام الرسمية وتكريس العدالة الاجتماعية[3].

4- كما شاركت فواعل المجتمع المدني في إعداد تعديلات الدستور من خلال تشكيل لجنة المشاورات المتشكلة من "عبد القادر بن صالح" رئيس مجلس الأمة والجنرال "محمد التواتي" والمستشار "بوغازي"، تتولى هذه الهيئة الإسماع للأحزاب السياسية ومختلف فواعل المجتمع المدني والشخصيات السياسية والوطنية، هذا من أجل المراجعة العميقة للدستور، وفي هذا السياق طالبت الهيئة من منظمات المجتمع المدني تقديم عروض ومذكرات مكتوبة تتعلق أساسا باقتراح تعديلات تمس المنظومة الدستورية، وكذالك تكليف المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بتنظيم جلسات استماع وحوار مباشرة مع مؤسسات المجتمع المدني، للحفاظ على حركيته وتعزيز العلاقات الاجتماعية فضلا عن البحث في السبل والآليات اللازمة التي سوف تجسد التوصيات المنبثقة عن الإصلاحات[4].

---

[1] رابح لونيسي، مرجع سابق. ص368.
[2] نفس المرجع. ص375.
[3] طارق عاشور، مرجع سابق. ص36.
[4] سمير شعبان، مرجع .

وقد تم خلال هذه الجلسات المنعقدة بين المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني التطرق إلى مسألة الإصلاحات عبر خمس ورشات مركزية تتمثل فيما يلي:

1. الورشة الأولى: من أجل نظام جديد للنمو وجهات نظر للشركاء الاجتماعيين وتناولت:
   - الدروس المستخلصة من تجارب 45 سنة من التنمية.
   - الرهانات والتحديات الراهنة.
   - اقتراح نموذج جديد للتنمية.
2. الورشة الثانية: من أجل حكم متجدد، حوار اجتماعي ديمقراطية تشاركية وتناولت:
   - الحكم وفق المعايير التي وضعتها المنظمات الدولية.
   - الحكم المتجدد وفق الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء.
   - إصلاح الحوار الاجتماعي للمؤسسات.
   - تفعيل الديمقراطية التشاركية.
3. الورشة الثالثة: من أجل حكم متجدد، حوار اجتماعي، ديمقراطية تشاركية، وتناولت
   - حكم وفق المعايير التي وضعتها المنظمات الدولية.
   - الحكم المتجدد وفق الآلية الأفريقية للتقييم من قبل النظراء.
   - إصلاح الحوار الاجتماعي للمؤسسات.
   - تعيل الديمقراطية التشاركية.

4. الورشة الرابعة: من أجل تكفل حقيقي بإشكالية الشباب، أشكال التعبير والتنظيم، قنوات الحوار وتحديث السياسات العمومية .
5. الورشة الخامسة: تعزيز وتنظيم دور المجتمع المدني.

- وتم فيه التأكيد على الأهمية البالغة للمجتمع المدني ودوره في عملية الإصلاح، من خلال صياغة علاقة توافقية بين قاعدة الهرم الاجتماعي ومؤسسات الدولة في إطار مقاربة ديمقراطية تشاركية[1]

[1] نفس المرجع.

المبحث الرابع: المجتمع المدني والإصلاح السياسي بين الإمكانيات و تحدي الرهانات في الجزائر.

بالرغم مما يمكن قوله عن فاعلية المجتمع المدني و دوره في الإصلاح السياسي، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فإنه يجدر بنا الإشارة إلى أن المجتمع المدني في الجزائر مزال يعاني جملة من النقائص و العراقيل التي تؤثر أداء وظائفه الاجتماعية من توعية و إرشاد و تثقيف و كذا الوظائف السياسية المتمثلة في التنشئة والتثقيف السياسيين و التعبئة الجماهيرية، وهذا ما قد يجعل دوره في الإصلاح السياسي ذو طابع سطحي، بحيث لا يخوض في قضايا الإصلاح السياسي بشكل عميق لإيجاد حلول جذرية للازمات التي قد تمس استقرار البلاد .

إلا أنه لا يمكننا أن ننكر بعض المؤشرات التي تنبئ بمستقبل واعد لمنظمات المجتمع المدني في قضايا الإصلاح السياسي انطلاقا من جملة الإمكانيات المتاحة أمامه، ويتوقف دوره نشاطه على مدى استغلاله لهذه الإمكانيات.

وعليه سنعمد إلى تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، الأول نتطرق فيه إلى الرهانات و العوائق التي تواجه المجتمع المدني في تفعيله للإصلاح السياسي، ونخص المطلب الثاني للإمكانيات المتاحة للمجتمع المدني كحافز لتحدي تلك العوائق وتكريس دوره في قضايا الإصلاح السياسي.

المطلب الأول: المجتمع المدني و تحدي الرهانات لتفعيل الإصلاح السياسي.

إن خيار الانفتاح على التعددية السياسية أدى إلى رسم خطين رئيسيين من الحدود المتمثلة في:

1. حدود رسمت عند خط أسبقية وسيطرة النخبة الحاكمة على ضبط قضاء السياسي بمعنى " منع كل حركة تنافسية " حيث أن النخبة الحاكمة لا تقبل أي برمجة سياسية تنافسية تتضمن تداولا حقيقيا لأولئك الذين يتمسكون بالحكم.
2. حدود رسمت عند خط تدخل السلطة ففي مجال الضبط الاجتماعي حيث تملك السلطة في هذه المرحلة إمكانية فسح المجال أو إغلاقه أمام تشكيلات المجتمع المدني التي لا يمكن أن تتقوى في غير بيئته الحرة و التي تتيح لها قدر واسع من إمكانية الحركة.

– هذه السياسة جعلت معظم أطياف المجتمع المدني على اختلاف توجهاتها تتخلى عن كل برنامج يهدف إلى الإطاحة بالسلطة مما دفعها إلى الإقبال و الاستثمار في شكل غير تنافسي للنشاط العام يهدف إلى تغيير الحكم وذلك من خلال إنشاء جمعيات الخدمات التي توفر للمواطنين مصادر مختلفة من مساعدات و العون، وجمعيات للمطالبة تدافع عن قضايا[1]

[1] زهير بوعمامة، محاولة لفهم طبيعة وحدود أنفتاح السلطة على فاعليات المجتمع المدني وأثره في عملية التحول السياسي في الجزائر، كراسات الملتقى الوطني الأول حول"التحول الديمقراطي في الجزائر". جامعة بسكرة الجزائر، 2005. ص111.115.117

معينة، بمعنى يمكن القول أن المعارضة تركت قطاعا في الفضاء العام كانت السلطة و لا تزال فيه قادرة على الاستثمار في قطاعات كانت فيها السلطة متخلفة عن الحضور وضعيفة الأداء[1].

- كما يجدر الإشارة إلى عدم تطبيق النصوص الدستورية بالرغم من أن الدساتير العربية تنص اغلبها على الحق في تكوين الأحزاب، وحرية التعبير إلا أن المواطن يعيش تحت وطأة القهر، وذلك أن السلطة المحتكرة هي بذاتها التي أقرت المشاركة السياسية.
- محدودية حجم القوى الاجتماعية و أدائها و استمرار اعتبار القبلية وحدة التنظيم الاجتماعي، خاصة في مناطق الريف التي تتمركز حول العشيرة و الطائفية، وبوجه عام فإن المجتمع المدني لا يزال في طور الانتقال من مرحلة تقليدية يسودها معيار الإرث إلى مرحلة أكثر تطورا تعتمد على معيار الإنجاز.
- القيود المفروضة على التعددية السياسية خاصة عند ارتباطها بأسس دينية أو عرقية ويمكن تسجيل هذه النقاط من خلال إتاحة المجال للحزب الكبير المهيمن وهو حزب السلطة، الذي يتحصل على أصوات كبيرة.
- تسييس النقابات والعمل المهني، أثبتت التجارب أن هناك ميل لدفع النقابات والتنظيمات المهنية في السياسة واستغلالها في مختلف المواعيد الانتخابية.
- عدم اعتراف النظام الحاكم بالجمعيات كشريك، كما أن المساعدات المالية ليست شفافة بالقدر الكافي، بالإضافة إلى إجراءات الجمركة والضرائب التي تتعرض لها الجمعيات عند حصولها على مساعدات وهبات من الخارج.
- خضوع الحراك الجمعوي للحراك الحزبي، حيث أن التنظيم المجتمعي ليساهم في بناء المجتمع إذا بقي رهين الأحزاب، ويتضح ذلك من خلال تلك العلاقة القائمة على خدمة المصلحة بين من ينتفع سياسيا من يحترف إعلاميا[2].
- تحول أرباب النقابات ورؤساء الجمعيات إلى مناسبات موسمية لتحقيق الثراء و الثروة و السلطة مما أدى إلى تنامي ظاهرة الفساد، وهذه المظاهر يجمع بينها تقليد يقوم على المصالح المتبادلة[3].

---

[1] نفس المرجع.ص111.

[2] قوي بوحنية، المجتمع المدني الجزائري الوجه الأخر للممارسة الحزبية، مقال الكتروني. 2011 .blogspot.coml2011l3lblag-post-HttmL

[3] محمد الأمين لعجال اعجال، معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر، كراسات الملتقى الوطني الأول "التحول الديمقراطي في الجزائر". جامعة بسكرة الجزائر، 2005. ص56.

المطلب الثاني: المجتمع المدني و الإمكانات المتاحة لتفعيل الإصلاح السياسي.

في الوجه المقابل يمكن الحديث عن جملة الإمكانيات التي من شأنها أن تنتج لنا مجتمع مدني فعال لتجسيد إصلاح سياسي قائم على أسس ديمقراطية، يمكن أن نذكرها في ما يلي:

- إقرار النصوص الدستورية بفتح مجال الحرية أمام تنظيمات المجتمع المدني فقد عرفت الجزائر منذ بداية مرحلة التحول الديمقراطي ظهور أكثر من(40) حزبا وعددا لا يستهان به من الجمعيات المحلية و الوطنية، وهذا مؤشر على الانفتاح وعلى وجود قنوات التحول في التجربة الجزائرية، وجاءت المادة (42)من التعديل الدستوري 1996 أكثر وضوحا لتنص بصراحة على إنشاء الأحزاب السياسية، وهذا التوضيح جد ضروري في بلد يخطوا خطواته الأولى في مجال الديمقراطية[1].
- تجدر روح الانتماء الوطني والاعتزاز بمقومات الهوية الوطنية مما يشجع ويدعم المصلحة العامة على الخاصة، بالإضافة إلى وجود نخبة ثقافية تفرض تنوع الأفكار السياسية[2].
- استمرارية العمل التطوعي بين أعضاء الجمعيات والمنتسبين إليها، خاصة ذلك الدور الذي تحتله الفئات المؤهلة و النخب العلمية في قيادات المجتمع المدني، وكذا تعاظم دور الشباب و المرأة داخل الجمعيات.
- إمكانية تحويل منظمات المجتمع المدني إلى مكاتب داخلية للجماعات المحلية لإثارة النقاش في القضايا ذات الأهمية المستقبلية للأمة فيما يخص قضايا تعزيز الحكم الراشد ومكافحة الفساد وتأطير وتكوين الناخبين و المنتخبين وإدارة شؤون المجتمع خاصة فيما يتعلق بالتوعية والتثقيف لمكافحة المشاكل الاجتماعية[3].
- تغيير ذهنيات أفراد المجتمع ضد مظاهر الفساد وإرساء مبادئ التنافس الصالح بين القوى السياسية والتكافؤ والمسؤولية والشفافية، من خلال إعطاء مؤسسات المجتمع المدني مكانتها في توعية الرأي العام وإشعار الفرد بأهمية مشاركته في الحياة العامة.
- تقويم إستراتيجية الرقابية السياسية للأدوار التي تؤديها عناصر المجتمع المدني ضمن عملية الرقابة الدائمة على كل الفواعل والأنشطة، وتعزيز آليات المساءلة العمودية[4].

---

[1] حسينة شرون، بدر الدين شبل، التحول الديمقراطي في الجزائر وأثره على الحريات العامة، كراسات الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة(الجزائر)، 2005.ص131..

[2] إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر. مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009. ص315.

[3] قوي بوحنية، مرجع سابق.

[4] محمد حليم ليمام. ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر الأسباب والآثار والإصلاح. جامعة الجزائر. ص62.

- تشجيع ودعم تطور قوى المجتمع المدني وانتظامها في مؤسسات أهلية خاصة ومستقلة عن مراكز القوى السياسية، أو الاقتصادية أو الاجتماعية وفض النزاعات والمشكلات المترتبة عن العصبية الدينية أو الجهوية و التشتت الطائفي.
- تفعيل حرية التعبير وإبداء الأفكار والآراء في النقاشات وبثها في الإعلام السمعي و البصري و المقروء مما يعطي مؤشر ايجابي لتكريس ثقافة الحوار وتقبل الرأي الأخر.
- تعزيز حرية الصحافة من حيث حق المواطن في الوصول إلى المعلومة بمصداقية وشفافية، وكذا إجراء حوار نقاش بناء حول السياسة العامة بين النخب و الفعاليات داخل وخارج السلطة[1].

[1] إسماعيل قيرة، مرجع سابق. ص316.314.

خلاصة واستنتاجات:

تناولنا في هذا الفصل مراحل تطور كل من المجتمع المدني والإصلاح السياسي في النظام المؤسساتي والدستوري في الدولة الجزائرية والتطرق إلى أهم المحطات التي شكلت نقاط مفصلية يبرز من خلالها التفاعل الحاصل بين المجتمع المدني كبنية قانونية مؤسساتية لها جملة من النشاطات والمهام والإصلاح السياسي بإعتباره جملة من إجراءات التغير تجاه أبنية الدولة التي قد تصيبها اضطرابات وإختلالات، التي قد تتأثر بعوام داخلية أو خارجية.

وهذا ما شهدته الدولة الجزائرية، فقد عرف المواطن الجزائري العمل التطوعي منذ القدم مستمدا ذلك من مبادئ الدين الإسلامي التي كانت تدعوا إلى الإحسان والعمل الخيري، وتجسد ذلك في نظام الوقف والحبوس ومؤسسات التعليم الدينية والتربوية.

وتجلّى تنظيم المجتمع المدني بمفهومه الحالي في إطاره القانوني إبان حقبة الاستعمار بعد القانون الذي أصدرته السلطات الفرنسية بتاريخ 1901.07.01 ومنه سمح للمواطنين بتشكيل الجمعيات ونتج عن ذلك ما عرف بالحركة السياسية الوطنية، إلا أن الممارسة الواقعية لم تكن فعالة بالقدر الذي يتيح لها القيا بمهامها على أكمل وجه.

نالت الجزائر استقلالها وتم خلال تلك المرحلة ضم كل التنظيمات الحزبية، الجمعوية والنقابية في يد النظام الحاكم في حيز جبهة التحرير الوطني إلى هنا لم تشهد الجزائر بعد مجتمع مدني فاعل ذو مؤسسات قانونية، إلى غاية انفجار أحداث 5 أكتوبر 1988، كرفض واعتراض على الأوضاع المزري التي آل إليها حال البلاد نتيجة الصراع الداخلي القائم على مستوى النظام الحاكم، بالإضافة إلى الظروف الدولية المحيطة بالدولة الجزائرية كل هذا شكل ضغوط دولية على رئيس الجمهورية لتبني جملة من الإصلاحات الشاملة تمخض عنها ميلاد دستور جديد للدولة الجزائري تمثل في دستور1989، حيث شكل نقطة تحول للانتقال من مرحلة الأحادية الحزبية إلى مرحلة جديدة تقوم على أسس ديمقراطية تم فيها فسح المجال أمام تشكيل الأحزاب السياسية وتنظيمات المجتمع المدني التي عرفت نوع من الاستقلالية انطلاقا من الإيمان بمبدأ تعدد الأفكار والمذاهب في نص المادة (40) من الدستور، إلا أن المشروع تعطل بعد أن تم توقيف المسار الانتخابي 1992. مما أدى بدخول البلاد في سنوات من الصراع الداخلي عرفت "بالعشرية السوداء" تعطلت على إثرها المؤسسات الرسمية والغير رسمية، ولم تهدأ مفاعلات هذه الأزمة إلا بعد وصول الرئيس "اليمين زروال" إلى سدت الحكم، فقام بسن

دستور جديد1996. لبناء أرضية قائمة على حوار وطني يظم مختلف شرائح التنظيمات المجتمعية و الرسمية، ومنه عرف المجتمع المدني نوع من إعادة التحديث نظرا لاحتواء الدستور على مواد تكرس تفعيل منظمات المجتمع المدني، وتشجع على إشراكه في القضايا تخص المصلحة العامة في البلاد، كما فعل الرئيس "بوتفليقة" أثناء إقراره لمشروع الوئام المدني، وكذا لإسهام في الإصلاحات الأخيرة التي اتخذها الرئيس كحتمية لابد منها كحتمية لابد منها بعد موجة العنف التي ضربت أغلب ولايات الوطن نتيجة الوضع المعيشي الصعب خاصة غلاء أسعار المواد الغذائية، من هنا كان لزاما على النظام السياسي الحاكم بأن يقوم بمجموعة من إجراءات الإصلاح السياسي التي مست قوانين وجوانب مختلفة في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

وما يمكن قوله انه رغم مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في مختلف المحطات التي كانت تعبر عن بوادر الإصلاح السياسي ، إلا انه لم يكن إشراك فعال ساهم بشكل حقيقي في تخطيط تفاصيل إجراءات هذه الإصلاحات، حيث كانت مشاركة صورية أكثر منها مشاركة فعلية، بالإضافة إلى أن تلك الإصلاحات لم تكن بمبادرة إرادية من طرف النظام الحاكم أو منظمات المجتمع المدني بل كانت مفروضة من طرف ظروف داخلية وخارجية، وهذا ما يكسبها طابع ظرفي، ويخلع عنها صفة المعالجة الجذرية للتخلص من إرهاصات الأزمة ككل وتوفير مناخ أكثر ديمقراطية.

الخاتمة:

الخاتمة:

من خلال هذه الدراسة إظهار مدى فاعلية مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الإصلاح السياسي في الجزائر باعتبارها دولة ذات أجهزة وقانون يحكم تلك المؤسسات وينظمها ،ومنه تم استعراض الإطار المفاهيمي للمجتمع واستعراض مراحل تطوره التي انطلقت مند قديم الزمان كممارسات تقوم على العمل التطوعي كمجموعة مستقلة عن الجهاز الحاكم ، إلى أن تأصل بمفهومه الحالي في حقبة القرن (18)إلى أن ظهرت الثورة الأوروبية هذه الأخيرة التي تمخض عنها ميلاد جديد لمفهوم المجتمع المدني كحلقة فاعلة في رسم السياسية العامة لها مؤسسات تختلف باختلاف مجال نشاطها حيث تشمل المجال السياسي والاجتماعي خلال القيام بوظائف التنشئة السياسية والتثقيف السياسي وتعبئة الجماهير ، كما تعد منبر هاما لإبداء الأفكار وتجسيدها كل حسب إيديولوجياته وتوجهاته وإحلال وجه من أوجه المشاركة السياسية لمشاطرة صانع القرار في الدولة بتشكيل قوى موازية تدعم أفكاره الصائبة ، وتفند أفكاره الخاطئة وتصويبها في إطار مناخ ديمقراطي يعترف بمبدأ حرية التعبير والتعدد الإيديولوجي ، كبادرة من بوادر الإصلاح السياسي هذا الأخير الذي تبرز فيه مدى فاعلية وقوة مؤسسات المجتمع المدني بالعودة إلى نسبة مساهمتها في رسم معالم خطة الإصلاح السياسي التي يتخذها النظام الحاكم كإجراءات تغيير تمس مختلف نقاط الخلل والدولة التي قد تعيق مسار الدولة نحو التقدم والتطور في سياق الأزمات التي تصيب مؤسسات الدولة ، مع العلم أن هناك ظروف خارجية متسارعة محيطة بالدولة تدفعها إلى تبني خطط إصلاح سياسي نظرا لظهور مفاهيم متشابكة لها أبعاد مترابطة ما يعرف بالعولمة ، التحول الديمقراطي والتغيير السياسي ، الحكم الراشد ، كلها مفاهيم متعلقة بالمجال السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي تتبلور في شكل نظام تفاعلي يتأثر فيه كل مجال بالآخر تشكل رهانات على مدى فاعلية منظمات المجتمع المدني في تقويم التفاعل الحاصل بين المجالات داخل دولة لها نظام مؤسسي قانوني يؤطر عمل الأجهزة الحكومية الرسمية والغير الرسمية وكما هو الحال مع الدولة الجزائرية فقد عرف المجتمع المدني والإصلاح السياسي مراحل ومحطات عديدة، حيث عرف المواطن الجزائري العمل التطوعي مند القدم مقتبسا إياه من مبادئ الدين الإسلامي القائم على الإحسان والعمل الخيري، مرورا بمرحلة الاستعمار الفرنسي التي عرف فيها المجتمع المدني بشكله الحالي في إطاره القانوني بعد إقرار السلطات الفرنسة لحق الجزائريين في تشكيل الجمعيات بإصدار قانون بنص على ذلك بتاريخ 1901/07/10نتج عنه فيما بعد ما عرف بالحركة السياسية الوطنية التي تتشكل من تيارات مختلة التوجهات، إلا أنها لم تستطع أن تعبر عن مبادئها وتفعل برامجها نظر للتضييق الممارس عليها من طرف السلطات الفرنسية، حتى في مرحلة الاستقلال الأولى لم ينل المجتمع المدني حقه في ممارسة نشاطاته ووظائفه أن لم نقل لم تقم له قائمة أصلا، حيث تم جمع كل الأحزاب والجمعيات والنقابات العمالية تحت لواء حزب جبهة التحرير ووضعها بين يدي السلطة الحاكمة لضمان عدم ظهور أية قوة موازية في ظل التناحر القائم بين مؤسسة الجيش والكتلة السياسية .

إلى غاية عام1988، وبعد اندلاع أحداث 5اكتوبر1988 التي جاءت نتيجة الظروف المزرية التي عرفتها البلاد على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالإضافة الر البيئة الدولية التي عرفت تغيرات وتطورات سريعة، كل هذا وذاك شكل ضغوط على النظام السياسي القائم لإجراء جملة من الإصلاحات السياسية الشاملة أثمرت ميلاد دستور جديد سنة 1989، تشكل ن فترة نظام قائم على حزب واحد إلى فترة جديدة تحمل في طياتها بوادر بزوغ مناخ ديمقراطي يكفل كل ممارسات الحرية الفردية والجماعية في إبداء الرأي ومشاركة صانع القرار في رسم السياسة العامة للبلاد، وبذلك انتعشت الحركة الجمعوية والحزبية والنقابية والمنظمة كمؤسسات نشطة كل حسب تخصصه، لكن المشروع سرعان ما بدأ يخبوا بعد دخول البلاد في صراع داخلي عرفت "بسنوات الجمر" شلت كل الأجهزة والمؤسسات في الدولة إلى غاية دستور جديد سنة 1996ابان وصول اليمين زروال إلى الحكم كمحاولة لإعادة ترميم ما خلفته الأحداث الدامية لينص على جملة من التعديلات التي كانت ترمي إلى تكريس مبدأ التعددية فيما يتعلق بالحريات لإحلال نوع من الديمقراطية داخل البلاد حيث تم إقرار إنشاء الأحزاب والجمعيات والتي شاركت بدورها في تحقيق بعض الإصلاحات والتعديلات في مجالات سياسية مختلفة.

وبعد أن قدم "اليمين زروال" استقالته خلفه الرئيس الحالي "عبد العزيز بوتفليقة" بعد فوزه في الانتخابات الرئاسية، وشهدت فترته جملة من الإصلاحات مست قطاعات مختلفة في الدولة بداية من مشروع الوئام المدني مرورا بتعديلات الدستور إلى غاية الإصلاحات الأخيرة التي بادر بها الرئيس انطلاقا من الوضع الداخلي والخارجي الذي عرف اضطرابات وهزات، خاصة تلك المظاهرات التي عرفتها دول الجوار التي بلغت إسقاط الأنظمة الحاكمة في تلك الدول، كلها عوامل حركة إجراءات الإصلاح السياسي التي عالجت مجموعة من القوانين والقطاعات تم فيها إشراك فواعل المجتمع المدني من خلال عقد لقاءات وتنظيم ورشات لمناقشة أرضية تلك الإصلاحات الواجب إجراءها لمواجهة الأخطار الداخلية الخارجية التي قد تشكل تهديدا على استقرار البلاد، وكذلك كمحاولة لمواجهة الركب الديمقراطي في ظل عولمة هذا المفهوم الذي أصبح طموح لكل الشعوب.

وانطلاقا من طرحنا لمفهوم المجتمع المدني والإصلاح السياسي والتعرض لشروط وخصائص كل منهما نخلص إلى النقاط التالية:

- يشكل كل من الإصلاح السياسي والمجتمع المدني حلقان متلازمتان تدفع كل منهما الأخرى وترتقي الأولى بفاعلية الثانية.

- تتعاظم فاعلية المجتمع المدني في إجراءات الإصلاح السياسي داخل الدول ذات المناخ الديمقراطي والتي تحظى مؤسسات المجتمع المدني فيه بمجال واسع من الاستقلالية والتحرر مما يسهم في إثراء الكم الفكري والثقافي ومنه تتعدد الاقتراحات التي من شأنها أن تحقق إصلاح سياسي متكامل، وهذا ما تشهده الدول الغربية التي تتيح للمجتمع المدني المشاركة في

صنع السياسة العامة التي يتوقف عليها مصير البلاد، على عكس الدول العربية التي مزال يعاني فيها المجتمع المدني من مضايقات النظام الحاكم.

- تمثل الدولة الجزائرية نموذج من الدول العربية التي شهد تاريخها محطات مختلفة لتطور المجتمع المدني وإسهامه في الإصلاح السياسي، وما يمكن قوله عن التجربة الجزائرية انه على الرغم من مساهمة منظمات المجتمع المدني في إجراءات الإصلاح السياسي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، إلا أنها لم تكن مشاركة فعلية بناءة، حيث كانت جل مبادرات الإصلاح السياسي عبارة عن إجراءات حتمية فرضتها الظروف الخارجية، يعود فيها القرار الأول إلى السلطة الحاكمة المتمثلة في رئيس الجمهورية وحاشيته.

- فالإصلاح السياسي يتطلب مبادرة تشمل الجهاز الحكومي ومؤسسات المجتمع المدني، حيث تكون قائمة على الشعور بضرورة الإصلاح لتفادي دخول البلاد في أزمات قد تهدد استقرارها، وتكون مبنية على حوار وطني شامل يغطي كل المجالات ويمس جميع التخصصات، لتحقيق إصلاح سياسي يعزز من تطور البلاد في إطار قانوني مؤسساتي ديمقراطي.

- ومما يجدر ذكره انه على الرغم من العوائق والرهانات التي يواجهها المجتمع المدني في الجزائر، لا يمكن أن ننكر الإمكانيات المتاحة لتطوير فاعليته وتعزيز مكانته في قضايا الإصلاح السياسي التي تخدم المصلحة العامة للبلاد، وذلك انطلاقا من تلك المواد التي يكفلها الدستور ولم يبقى سوى دور القائمين على منظمات المجتمع المدني في فرض ممارساتهم انطلاقا من اعتقادهم الذاتي بقيمة الدور المهم الواجب استغلاله في تفعيل إصلاح سياسي يراعي مبادئ المجتمع وعقائده وتفادي أي إصلاح سياسي تفرضه عوامل خارجية، قد لا يتوافق مع خصائص الدولة، بالتخطيط لبرامج ترمي إلى تحقيق إصلاح سياسي شامل وعدالة اجتماعية.

قائمة المراجع:

أ. الوثائق الرسمية:

1) دستور 1989، نموذج مدرسي،ع9. المعهد التربوي الوطني الجزائري 1989.

ب.الكتب:

1) بن خليفة عبد الوهاب، المدخل إلى علم السياسة. دار قرطبة للنشر والتوزيع: الجزائر، 2010.
2) الصبيحي احمد شكر، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، 2000.
3) محمد احمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي"نموذج الأردن". دار حامد للنشر والطباعة والتوزيع: عمان، 2012.
4) الجنحاني الحبيب وسيف الدين عبد الفتاح، المجتمع المدني وأبعاده الفكرية. دار الفكر المعاصر: لبنان، 2003.
5) ناجي عبد النور، المدخل إلى علم السياسة. دار العلوم للنشر والتوزيع: الجزائر، 2007.
6) باشا خليل محمد ابو ضياف، جماعة الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية. دار حامد الجديدة: مصر، 2008.
7) رابح لونيسي، رؤساء الجزائر في ميزان التاريخ. دار المعرفة: الجزائر، 2009.
8) جابي عبد الناصر وآخرين، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية. مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، 2001.
9) إسماعيل قيرة وآخرين، مستقبل الديمقراطية في الجزائر. مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، 2001.

10) خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية: بيروت، 2001.

ج. المقالات المنشورة:

1) مرقومة منصور، المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة: الجزائر، 2010.
2) ناجي عبد النور، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر" دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة الفكر،ع3. جامعة بسكرة: الجزائر.
3) بلعور مصطفى، الإصلاحات السياسية في الجزائر(1988-1990)، مجلة دفاتر السياسة والقانون، ع1. جامعة ورقلة: الجزائر، 2009.

مداخلات المؤتمرات والملتقيات:

1) بوعمامة زهير، محاولة لفهم طبيعة وحدود انفتاح السلطة على فعاليات المجتمع المدني وأثره في عملية التحول السياسي في الجزائر، كراسات الملتقى الوطني الأول"التحول الديمقراطي في الجزائر" 10/11-12-2005، جامعة بسكرة: الجزائر، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، 2006.
2) الملاوي احمد إبراهيم، دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة، مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري: الأردن، 2008.
3) مفتاح عبد الجليل، الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي، كراسات الملتقى الوطني الأول"التحول الديمقراطي في الجزائر" 10/11-12-2005، جامعة بسكرة: الجزائر، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، 2006.
4) كربوسة عمراني، مظاهر التحول الديمقراطي خلال حكم الرئيس بوتفليقة، كراسات الملتقى الوطني الأول"التحول الديمقراطي في الجزائر" 10/11-12-2005، جامعة بسكرة: الجزائر، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، 2006.
5) لعجال اعجال محمد الأمين، معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر، كراسات الملتقى الوطني الأول"التحول الديمقراطي في الجزائر" 10/11-12-2005، جامعة بسكرة: الجزائر، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، 2006.
6) شرون حسينة، شبل بدر الدين، التحول الديمقراطي في الجزائر واثره على الحريات العامة، كراسات الملتقى الوطني الأول"التحول الديمقراطي في الجزائر" 10/11-12-2005، جامعة بسكرة: الجزائر، دار الهدى للنشر والطباعة والتوزيع، 2006.

د. البحوث والمذكرات الجامعية:

1) بركات كريم، مساهمة المجتمع المدني في حقوق الإنسان، مذكرة تخرج، جامعة بومرداس: الجزائر، 2005.
2) حنيش فيروز، إشكالية المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر(1989-1999)، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير. جامعة يوسف بن خدة: الجزائر، 2008.
3) خلفة نادية، مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية"دراسة تحليلية قانونية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير. جامعة باتنة: الجزائر، 2005.
4) عودة العربي، إسهام وسائل الإعلام في ترقية المجتمع" دراسة تحليلية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير. جامعة يوسف بن خدة: الجزائر، 2006.
5) الخلايلة هشام سلمان، اثر الإصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الاردنية الهاشمية 1999- 2012. مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير. جامعة الشرق الاوسط: الاردن، 2012.
6) عاشور طارق، الإصلاح السياسي العربي"تحليل الحالة الجزائرية بعد عام 2011" ورقة بحثية. جامعة سعيدة: الجزائر.
7) فوكة سوفيان، بوضياف مليكة، الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، ورقة بحثية. جامعة الشلف: الجزائر.
8) كبار عبد الله، المجتمع المدني ودوره في التكفل بذوي الاحتياجات الخاصة "دراسة ميدانية لجمعيات المعوقين حركيا بولاية غرداية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير.جامعة الجزائر: الجزائر، 2009.

ه. مراكز البحوث:

1) عبد القادر عبد العالي، الإصلاحات السياسية الجزائرية ونتائجها المحتملة بعد الانتخابات التشريعية في الجزائر"تقييم حالة". المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسة، 2012.

و. مقالات الكترونية:

1) شعبان سمير، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية "قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر، جامعة باتنة: الجزائر. www.djelfa.infoIvbIshoulhread 2013-11:30 03-07.
2) لمشاقبة امين، الإصلاح السياسي المعنى والمفهوم. com.addustour.www2011 10:40 2013-03-24.
3) بني سلامة محمد تركي، الإصلاح السياسي دراسة نظرية، جامعة اليرموك: الأردن. oldpublication/ja.eda.jv.www 11:27 2013-04-07.
4) محمد محمود السيد، مفهوم الإصلاح السياسي، محور "أبحاث ومواضيع سياسة"، الحوار المتمدن، ع3555، 2011. showart/dedat/arg.alhiwar.www . 16:40 2013-03-13.

5) ماركس مناصرة، حول الإصلاح الدستوري والسياسي في دول المغرب العربي الكبير"قراءة في تجربة مجهضة"، كنعان النشرة الالكترونية، ع703. 2005 www.kanaan olin.org/articles . 2013-04-09 10:10.
6) بوحنية قوي، المجتمع المدني الجزائري الوجه الآخر للممارسة الحزبية، 2011. Blogspot.com/2011/03/blag-post-httml. 2013/04/15 12:45.
7) ليمام محمد حليم، ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر الأسباب و الآثار والإصلاح، جامعة الجزائر. www.arabsfordemocracy.org 2013/04/14 12:50.

فهرس المحتويات

شكر وعرفان	أ
مقدمة	ب
الفصل الأول: الاطار المفاهيمي المجتمع المدني .	
المبحث الأول: تعريف المجتمع المدني .	3
المطلب الأول : المفهوم الغربي للمجتمع المدني .	3
المطلب الثاني : مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي .	4
المبحث الثاني: نشأة وتطور المجتمع المدني .	6
المطلب الأول :نشأة وتطور المجتمع المدني في الفكر الغربي .	6
المطلب الثاني : المجتمع المدني في الفكر الإسلامي الغربي .	8
المبحث الثالث: خصائص المجتمع المدني .	9
المبحث الرابع: مؤسسات المجتمع المدني .	12
المطلب الأول :الأحزاب السياسية .	13
المطلب الثاني :النقابات العمالية والإتحادات المهنية .	14
المطلب الثالث :الجمعيات .	14

المبحث الخامس:وظائف المجتمع المدني.	16
خلاصة وإستنتاجات.	19
الفصل الثاني : الإطار المفاهيمي للإصلاح السياسي .	
المبحث الأول : تعريف الإصلاح السياسي .	22
المطلب الأول :المفهوم الغربي للإصلاح السياسي .	22
المطلب الثاني :المفهوم العربي للإصلاح السياسي .	23
المطلب الثالث :نشأة وتطور الإصلاح السياسي .	24
المبحث الثاني : دوافع الإصلاح السياسي .	27
المبحث الثالث :شروط نجاح عملية الإصلاح السياسي .	28
المبحث الرابع : معيقات الإصلاح السياسي .	30
المطلب الأول :العوامل السياسية .	30
المطلب الثاني : العوامل الثقافية .	31
المطلب الثالث : العوامل الإقتصادية.	31
خلاصة وإستنتاجات .	32
الفصل الثالث : فاعلية المجتمع المدني في تحقيق الإصلاح السياسي في الجزائر .	
المبحث الأول : مراحل تطور المجتمع المدني في دساتير الجزائر .	35
المطلب الأول : تطور المجتمع المدني في فترة الأحادية .	36
المطلب الثاني :تطور المجتمع المدني في مرحلة التعددية الحزبية .	38
المبحث الثاني :واقع الإصلاح السياسي في الجزائر .	42
المطلب الأول :الإصلاح السياسي في ظل دستور 1989.	42
المطلب الثاني : الإصلاحات السياسية في ظل دستور 1996م .	50

المبحث الثالث :فاعلية المجتمع المدني في إجراءات الإصلاح السياسي .	55
المطلب الأول: العوامل الفاعلة في التوجه للإصلاح السياسي .	55
المطلب الثاني: إسهامات منظمات المجتمع المدني في إحقاق الإصلاح السياسي	57
المبحث الرابع: المجتمع المدني والإصلاح السياسي بين الإمكانيات و تحدي الرهانات في الجزائر	59
المطلب الأول: المجتمع المدني و تحدي الرهانات لتفعيل الإصلاح السياسي	59
المطلب الثاني: المجتمع المدني و الإمكانات المتاحة لتفعيل الإصلاح السياسي	61
خلاصة وإستنتاجات .	63
خاتمة.	66
قائمة المراجع	69
فهرس المحتويات	72